107 Tafsir Surah Maaoon

1. Tafsir Al-Jami’ li Ahkamil Quran Qurtabi:
2. Tafsir Mafateehalgahib Imam Fakhruddin Razi,
3. Tafsir an-Nukkat wal ‘Uyoon li Mawardi,
4. Tafsir Lubab Taweel fi Ma’aani Tanzil li Khazin,
5. Tafsir Nazamudurrar fi tanaasub aayaat walsuwar li Baqaaee,
6. Tafsir Durril Manathoor fi Tafsir bil Mathoor liSuyuti,
7. Tafsir Safwatu al-Tafaasir li al-Sabuni
8. Tafsir Taisiril Kareem ar Rahman Abdur Rahman bin Nasir bin AlSaadi
9. Tafsir Bahral Muheeth Abu Hayyaan
10. Tafsir Gharaib al Quran wa raghaibil Furqan, Qumi Nishapuri
11. Tafsir al Hidayah ala Baloogh an-Nihayah Abu Talib Makki
12. Tafsir Taweelaat an-Najmiyah fil Tafsir al- Ishaari, Ahmad bin Umar
13. Tafsiral Quran Abdullah ibn Sahal Tustari (Arabic and English)
14. Asbab Nuzul (Wajeez) li Wahidi (Arabic/ English)
15. Tafsir Mizaan fi Tafsiril Quran: Taba Tabai

تفسير سورة الماعون

1. تفسير الجامع لاحكام القرآن لقرطبي
2. تفسير مفاتيح الغيب لفخرالدين الرازي
3. تفسير النكت العيون لماوردي
4. تفسير لباب التاويل في معاني التنزيل لخازن
5. تفسير نظم الدرر في تناسب آيات والسورلبقاعي
6. تفسير در المنثور في تفسير بالماثور لجلال الدين السيوطي
7. تفسير صفوة التفاسير/ الصابوني
8. تفسير تيسير الكريم الرحمن في تفسير كلام المنان/ عبد الرحمن بن ناصر بن السعدي
9. تفسير بحر المحيط لابو حيان
10. تفسير غريب القرآن و رغائب الفرقان لقمي نيشاپوري
11. تفسير الهداية علي بلوغ النهاية لابو طالب مكي
12. تفسير تاويلات النجميه في التفسير الاشاري لامام احمد بن عمر
13. تفسير قرآن لسهل تستري
14. اسباب النزول (وجيز) لواحدي
15. ميزان في تفسير القرآن طبا طبائي

This page has been prepared for easy on-line reading and retrieval for research purposes by Muhammad Umar Chand

(1)

تفسير الجامع لاحكام القرآن/ القرطبي (ت 671 هـ)

{ أَرَأَيْتَ ٱلَّذِي يُكَذِّبُ بِٱلدِّينِ } * { فَذَلِكَ ٱلَّذِي يَدُعُّ ٱلْيَتِيمَ } * { وَلاَ يَحُضُّ عَلَىٰ طَعَامِ ٱلْمِسْكِينِ } * { فَوَيْلٌ لِّلْمُصَلِّينَ } * { ٱلَّذِينَ هُمْ عَن صَلاَتِهِمْ سَاهُونَ } * { ٱلَّذِينَ هُمْ يُرَآءُونَ } * { وَيَمْنَعُونَ ٱلْمَاعُونَ }

فيه ست مسائل:

الأولى: قوله تعالى: { أَرَأَيْتَ ٱلَّذِي يُكَذِّبُ بِٱلدِّينِ }
أي بالجزاء والحساب في الآخرة؛ وقد تقدّم في «الفاتحة».
و { أَرَأَيْتَ } بإثبات الهمزة الثانية؛ إذ لا يُقال في أرأيت: رَيْت، ولكن ألف الاستفهام سهلت الهمزة ألفاً؛ ذكره الزَّجاج.
وفي الكلام حذف؛ والمعنى: أرأيت الذي يكذب بالدين: أَمُصيب هو أم مُخْطِىء.
واختلِف فيمن نزل هذا فيه؛

- فذكر أبو صالح عن ابن عباس قال: نزلت في العاص بن وائل السَّهْمِيّ؛ وقاله الكلبيّ ومقاتل.
- وروى الضحاك عنه قال: نزلت في رجل من المنافقين.
- وقال السُّدّيّ: نزلت في الوليد بن المغيرة.
- وقيل في أبي جهل.
- الضحاك: في عمرو بن عائذ.
- قال ابن جريج: نزلت في أبي سفيان، وكان ينحر في كل أسبوع جَزُوراً، فطلب منه يتيم شيئاً، فقَرعه بعصاه؛ فأنزل الله هذه السورة. و { يَدُعُّ } أي يدفع، كما قال: { يُدَعُّونَ إِلَىٰ نَارِ جَهَنَّمَ دَعًّا }[الطور: 13] وقد تقدّم.
- وقال الضحاك عن ابن عباس. { فَذَلِكَ ٱلَّذِي يَدُعُّ ٱلْيَتِيمَ } أي يدفعه عن حَقّه. قتادة: يقهره ويظلمه.

والمعنى متقارِب.

وقد تقدّم في سورة «النساء» أنهم كانوا لا يُوَرّثون النساء ولا الصغار، ويقولون: إنما يحوز المال من يَطْعُن بالسنان، ويضرب بالحُسام.

ورُوِي عن النبيّ صلى الله عليه وسلم أنه قال: **" مَنْ ضمَّ يتيماً من المسلمين حتى يسْتَغْنِي، فقد وجبتْ له الجنة "**

وقد مضى هذا المعنى في غير موضع.

الثانية: قوله تعالى: { وَلاَ يَحُضُّ عَلَىٰ طَعَامِ ٱلْمِسْكِينِ } أي لا يأمُرُ به، من أجل بخله وتكذيبه بالجزاء. وهو مِثل قوله تعالى في سورة الحاقة:

{ **وَلاَ يَحُضُّ عَلَىٰ طَعَامِ ٱلْمِسْكِينِ** }[الحاقة: 34]

وقد تقدّم. وليس الذم عامّا حتى يتناول من تركه عجزاً، ولكنهم كانوا يَبْخَلُون ويعتذرون لأنفسهم، ويقولون:

{ **أَنُطْعِمُ مَن لَّوْ يَشَآءُ ٱللَّهُ أَطْعَمَهُ** }[يس: 47]، فنزلت هذه الآية فيهم، وتوجه الذم إليهم.

فيكون معنى الكلام: لا يفعلونه إن قَدَرُوا، ولا يحثُّون عليه إن عسِروا.

الثالثة: قوله تعالى: { فَوَيْلٌ لِّلْمُصَلِّينَ } أي عذاب لهم. وقد تقدّم في غير موضع. { ٱلَّذِينَ هُمْ عَن صَلاَتِهِمْ سَاهُونَ } ،

فروى الضحاك عن ابن عباس قال: هو المصلَّي الذي إن صلى لم يَرْجِ لها ثواباً، وإن تركها لم يخشَ عليها عقاباً. وعنه أيضاً: الذين يؤخرونها عن أوقاتها. وكذا رَوى المغيرة عن إبراهيم، قال: سَاهونَ بإضاعة الوقت. وعن أبي العالية: لا يصلونها لِمَوَاقِيتِهَا، ولا يُتِمُّون ركوعها ولا سجودها.

قلت: ويدل على هذا قوله تعالى:

{ **فَخَلَفَ مِن بَعْدِهِمْ خَلْفٌ أَضَاعُواْ ٱلصَّلاَةَ** }[مريم: 59] حَسْبَ ما تقدّم بيانه في سورة «مريم» عليها السلام.

وروي عن إبراهيم أيضاً: أنه الذي إذا سجد قام برأسه هكذا ملتفتاً. وقال قطرب: هو ألا يقرأ ولا يذكر الله.

وفي قراءة عبد الله «الَّذِينَ هُمْ عَنْ صَلاَتِهِمْ لاَهُونَ».

وقال سعد بن أبي وقَّاص " :**قال النبي صلى الله عليه وسلم في قوله: { فَوَيْلٌ لِّلْمُصَلِّينَ *ٱلَّذِينَ هُمْ عَن صَلاَتِهِمْ سَاهُونَ } ـ قال ـ «الذينَ يؤخِّرون الصلاة عن وقتها، تهاوناً بها " »**

وعن ابن عباس أيضاً: هم المنافقون يتركون الصلاة سِرًّا، يصلونها علانية

{وَإِذَا قَامُوۤاْ إِلَى ٱلصَّلاَةِ قَامُواْ كُسَالَىٰ}[النساء ...[142 :الآية.

ويدل على أنها في المنافقين قوله: {ٱلَّذِينَ هُمْ يُرَآءُونَ} ،

وقاله ابن وهب عن مالك. قال ابن عباس: ولو قال في صلاتهم ساهون لكانت في المؤمنين.

وقال عطاء: الحمد لله الذي قال: «عَنْ صلاتِهِم «ولم يقل في صلاتهم.

قال الزَمَخْشَرِيُّ: فإن قلت: أيّ فرق بين قوله: «عن صلاتِهِم»، وبين قولك: في صلاتهم؟ قلتُ:

- معنى «عن» أنهم ساهون عنها سهو تركٍ لها وقلةِ التفات إليها، وذلك فعل المنافقين، أو الفَسَقة الشُّطَّار من المسلمين.
- ومعنى «في» أن السهو يعتريهم فيها، بوسوسة شيطان، أو حديث نفس، وذلك لا يكاد يخلو منه مسلم.

وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقع له السهو في صلاته، فضلاً عن غيره؛

ومِن ثمّ أثبت الفقهاء باب سجود السهو في كتبهم.

قال ابن العَرَبيّ: لأن السلامة من السهو محال، وقد سها رسول الله صلى الله عليه وسلم في صلاته والصحابة. وكل من لا يسهو في صلاته، فذلك رجل لا يتدبَّرُها، ولا يعقِل قراءتها، وإنما همه في أعدادها؛ وهذا رجل يأكل القشور، ويرمِي اللب. وما كان النبيّ صلى الله عليه وسلم يسهو في صلاته إلا لفكرته في أعظم منها؛ اللهم إلا أنه قد يسهو في صلاته من يقبل على وسواس الشيطان إذا قال له: اذكر كذا، اذكر كذا؛ لِما لم يكن يذكر، حتى يضِلّ الرجل أن يدري كم صلى.

الرابعة :قوله تعالى: { ٱلَّذِينَ هُمْ يُرَآءُونَ } أي يُرِي الناس أنه يصلي طاعة وهو يصلي تَقِيَّة؛ كالفاسق، يري أنه يصلي عبادة وهو يصلي ليقال: إنه يصلي .

وحقيقة الرياء طلب ما في الدنيا بالعبادة، وأصله طلب المنزلة في قلوب الناس.

- وأولها تحسين السَّمْت؛ وهو من أجزاء النبوّة، ويريد بذلك الجاهَ والثناء.
- وثانيها: الرياء بالثياب القصار والخشِنة؛ ليأخذ بذلك هيئة الزهد في الدنيا.

- وثالثها: الرياء بالقول، بإظهار التسخط على أهل الدنيا؛ وإظهار الوعظ والتأسف على ما يفوت من الخير والطاعة.
- ورابعها: الرياء بإظهار الصلاة والصدقة أو بتحسين الصلاة لأجل رؤية الناس؛ وذلك يطول، وهذا دليله؛ قاله ابن العربي.

قلت: قد تقدم في سورة «النساء وهود وآخر الكهف» القول في الرياء وأحكامه وحقيقته بما فيه كفاية. والحمد لله.
* الخامسة: ولا يكون الرجل مرائياً بإظهار العمل الصالح إن كان فريضة؛ فمن حق الفرائض الإعلان بها وتشهيرها، لقوله عليه السلام: **"ولا غُمة في فرائض الله"**

لأنها أعلام الإسلام، شعائر الدين، ولأن تاركها يستحق الذم والمقت؛ فوجب إماطة التهمة بالإظهار، وإن كان تطوّعاً فحقه أن يُخْفَى؛ لأنه لا يلام بتركه ولا تهمة فيه، فإن أظهره قاصداً للاقتداء به كان جميلاً. وإنما الرياء أن يقصد بالإظهار أن تراه الأعين، فتثني عليه بالصلاح.
وعن بعضهم أنه رأى رجلاً في المسجد قد سجد سجدة الشكر فأطالها؛ فقال: ما أحسن هذا لو كان في بيتك.
وإنما قال هذا لأنه توسم فيه الرياء والسمعة.
وقد مضى هذا المعنى في سورة «البقرة» عند قوله تعالى: «إِن تبدوا الصدقاتِ»، وفي غير موضع. والحمد لله على ذلك.

السادسة: قوله تعالى: { وَيَمْنَعُونَ ٱلْمَاعُونَ }
فيه اثنا عشر قولاً:
- الأول: أنه زكاة أموالهم. كذا روى الضحاك عن ابن عباس. ورُوِي عن عليّ رضي الله عنه مثل ذلك، وقاله مالك. والمراد به المنافق يمنعها. وقد رَوَى أبو بكر بن عبد العزيز عن مالك قال: بلغني أن قول الله تعالى: { فَوَيْلٌ لِّلْمُصَلِّينَ * ٱلَّذِينَ هُمْ عَن صَلاَتِهِمْ سَاهُونَ * ٱلَّذِينَ هُمْ يُرَآءُونَ * وَيَمْنَعُونَ ٱلْمَاعُونَ } قال: إن المنافق إذا صلَّى صلَّى رياء، وإن فاتته لم يندم عليها، «ويمنعون الماعون» الزكاة التي فرض الله عليهم.

قال زيد بن أسلم: لو خَفِيت لهم الصلاة كما خفيت لهم الزكاة ما صلوا.
- القول الثاني: أن «الماعون» المال، بلسان قريش؛ قاله ابن شهاب وسعيد بن المسيب.
- وقول ثالث: أنه اسم جامع لمنافع البيت كالفأس والقدر والنار وما أشبه ذلك؛ قاله ابن مسعود، وروي عن ابن عباس أيضاً. قال الأعشى:

بأجْودَ مِنهُ بِماعونِهِ   إذا ما سَمَاأُهُمْ لَمْ تَغِمِ

- الرابع: ذكر الزجاج وأبو عُبيد والمبرّد أن الماعون في الجاهلية كل ما فيه منفعة، حتى الفأس والقدر والدلو والقدّاحة، وكل ما فيه منفعة من قليل وكثير؛ وأنشدوا بيت الأعشى.
- قالوا: والماعون في الإسلام: الطاعة والزكاة؛ وأنشدوا قول الراعي:

أخَلِيفَةَ الرَّحْمٰنِ إنّا مَعْشَرٌ   حُنَفاءُ نَسْجُدُ بُكْرةً وأصِيلاَ

عَرَبٌ نَرَى لِلّهِ مِن أمْوالِنا   حَقَّ الزكاةِ مُنَزَّلاً تَنْزِيلا

قَومٌ على الإسلامِ لَمَّا يمْنَعُوا   ماعُونَهُمْ ويُضَيِّعُوا التهليلا

يعني الزكاة.

- الخامس: أنه العارِيَّة؛ روي عن ابن عباس أيضاً.
- السادس: أنه المعروف كله الذي يتعاطاه الناس فيما بينهم؛ قاله محمد بن كعب والكلبيّ.
- السابع: أنه الماء والكَلأَ.
- الثامن: الماء وحده. قال الفراء: سمِعت بعض العرب يقول: الماعون: الماء؛ وأنشدني فيه:

يَـمـجّ صَبِـيـرُه الـمـاعـونَ صَبًّـا

الصَّبير: السحاب.

- التاسع: أنه منع الحق؛ قاله عبد الله بن عمر.
- العاشر: أنه المستغل من منافع الأموال؛ مأخوذ من المَعْن وهو القليل؛ حكاه الطبريّ وابن عباس.

قال قطرب: أصل الماعون من القلة.
والمعن: الشيء القليل؛ تقول العرب: ماله سَعْنة ولا معنة؛ أي شيء قليل. فسمى الله تعالى الزكاة والصدقة ونحوهما من المعروف ماعوناً؛ لأنه قليل من كثير.
ومن الناس من قال :الماعون: أصله مَعُونة، والألف عوض من الهاء؛ حكاه الجوهريّ.
ابن العربيّ :الماعون: مفعول من أعان يعين، والعَوْن: هو الإمداد بالقوّة والآلات والأسباب الميسرة للأمر. الحادي عشر: أنه الطاعة والانقياد. حكى الأخفش عن أعرابي فصيح: لو قد نزلنا لصنعت بناقتك صنيعاً تعطيك الماعون؛ أي تنقاد لك وتطيعك. قال الراجز:

مَتَى تصادِفْهُنَّ في الْبرِينِ   يَخْضعن أو يُعطِين بالماعونِ

وقيل: هو ما لا يحل منعه، كالماء والملح والنار؛ لأن

" عائشة رضوان الله عليها قالت: قلت: يا رسول الله، ما الشيء الذي لا يحل منعه؟ قال: «الماء والنار والملح»

قلت: يا رسول الله هذا الماء، فما بال النار والملح؟

فقال: «يا عائشة من أعطى ناراً فكأنما تصدّق بجميع ما طبخ بتلك النار،

ومن أعطى ملحاً فكأنما تصدق بجميع ما طيب به ذلك الملح،

ومن سَقى شَربة من الماء حيث يوجد الماء، فكأنما أعتق ستين نسمة.

ومن سقَى شربة من الماء حيث لا يوجد، فكأنما أحيا نَفْساً، ومن أحياها فكأنما أحيا الناس جميعاً " »

ذكره الثعلبيّ في تفسيره، وخرّجه ابن ماجه في سننه.
وفي إسناده لِين؛ وهو القول الثاني عشر.
الماورديّ: ويحتمل أنه المعونة بما خف فعله وقد ثقله الله .والله أعلم.
وقيل لعِكرمة مولى ابن عباس: من منع شيئاً من المتاع كان له الويل؟
فقال: لا، ولكن من جمع ثلاثهن فله الويل؛ يعني: ترك الصلاة، والرياء، والبُخْل بالماعون.
قلت: كونها في المنافقين أشبه، وبهم أَخْلَق؛ لأنهم جمعوا الأوصاف الثلاثة: ترك الصلاة، والرياء، والبخل بالمال؛
قال الله تعالى: وَإِذَا قَامُوٓاْ إِلَى ٱلصَّلَاةِ قَامُواْ كُسَالَىٰ يُرَآءُونَ ٱلنَّاسَ وَلاَ يَذْكُرُونَ ٱللَّهَ إِلاَّ قَلِيلاً]{ النساء: 142]،
وقال: }وَلاَ يُنفِقُونَ إِلاَّ وَهُمْ كَارِهُونَ]{ التوبة .[54 :
وهذه أحوالهم، ويبعد أن توجد من مسلم محقق، وإن وجد بعضها فيلحقه جزء من التوبيخ، وذلك في منع الماعون إذا تعين؛ كالصلاة إذا تركها. والله أعلم. إنما يكون منعاً قبيحاً في المروءة في غير حال الضرورة. والله أعلم.

تفسير مفاتيح الغيب ، التفسير الكبير/ الرازي (ت 606 هـ)

{ أَرَأَيْتَ ٱلَّذِي يُكَذِّبُ بِٱلدِّينِ }
فيه مسائل:

المسألة الأولى: قرأ بعضهم (أريت) بحذف الهمزة، قال الزجاج: وهذا ليس بالاختيار، لأن الهمزة إنما طرحت من المستقبل نحو يرى وأرى وترى، فأما رأيت فليس يصح عن العرب فيها ريت، ولكن حرف الاستفهام لما كان في أول الكلام سهل إلغاء الهمزة، ونظيره:

صاح هل ريت أو سمعت براع   رد في الضرع ما قرى في العلاب

وقرأ ابن مسعود (أرأيتك) بزيادة حرف الخطاب كقوله:
{ **أَرَءيْتَكَ هَـٰذَا ٱلَّذِى كرمت عَلَىَّ** } [الإسراء:62].

المسألة الثانية: قوله: { أَرَأَيْتَ } معناه هل عرفت الذي يكذب بالجزاء من هو، فإن لم تعرفه: فَهُوَ ٱلَّذِى يَدُعُّ ٱلْيَتِيمَ.

واعلم أن هذا اللفظ وإن كان في صورة الاستفهام، لكن الغرض بمثله المبالغة في التعجب كقولك: أرأيت فلاناً ماذا ارتكب ولماذا عرض نفسه؟
ثم قيل: إنه خطاب للرسول صلى الله عليه وسلم،
وقيل: بل خطاب لكل عاقل أي أرأيت يا عاقل هذا الذي يكذب بالدين بعد ظهور دلائله ووضوح تبيانه أيفعل ذلك لا لغرض،
فكيف يليق بالعاقل جر العقوبة الأبدية إلى نفسه من غير غرض أو لأجل الدنيا،
فكيف يليق بالعاقل أن يبيع الكثير الباقي بالقليل الفاني.

المسألة الثالثة: في الآية قولان:
أحدهما: أنها مختصة بشخص معين، وعلى هذا القول ذكروا أشخاصاً،

- فقال ابن جريج: نزلت في أبي سفيان كان ينحر جزورين في كل أسبوع، فأتاه يتيم فسأله لحماً فقرعه بعصاه،
- وقال مقاتل: نزلت في العاص بن وائل السهمي، وكان من صفته الجمع بين التكذيب بيوم القيامة، والإتيان بالأفعال القبيحة،
- وقال السدي: نزلت في الوليد بن المغيرة،
- وحكى الماوردي أنها نزلت في أبي جهل،

- وروي أنه كان وصياً ليتيم، فجاءه وهو عريان يسأله شيئاً من مال نفسه، فدفعه ولم يعبأ به فأيس الصبي، فقال له أكابر قريش: قل لمحمد يشفع لك، وكان غرضهم الاستهزاء ولم يعرف اليتيم ذلك، فجاء إلى النبي صلى الله عليه وسلم والتمس منه ذلك، وهو عليه الصلاة والسلام ما كان يرد محتاجاً فذهب معه إلى أبي جهل فرحب به وبذل المال لليتيم فعيره قريش، فقالوا: صبوت، فقال: لا والله ما صبوت، لكن رأيت عن يمينه وعن يساره حربة خفت إن لم أجبه يطعنها في،
- وروي عن ابن عباس أنها نزلت في منافق جمع بين البخل والمراءاة

والقول الثاني: أنه عام لكل من كان مكذباً بيوم الدين، وذلك لأن إقدام الإنسان على الطاعات وإحجامه عن المحظورات إنما يكون للرغبة في الثواب والرهبة عن العقاب، فإذا كان منكراً للقيامة لم يترك شيئاً من المشتهيات واللذات، فثبت أن إنكار القيامة كالأصل لجميع أنواع الكفر والمعاصي.

المسألة الرابعة: في تفسير ''الدين'' وجوه

- أحدها: أن يكون المراد من يكذب بنفس الدين والإسلام إما لأنه كان منكراً للصانع، أو لأنه كان منكراً للنبوة، أو لأنه كان منكراً للمعاد أو لشيء من الشرائع،

فإن قيل: كيف يمكن حمله على هذا الوجه، ولا بد وأن يكون لكل أحد دين والجواب: من وجوه

- أحدها: أن الدين المطلق في اصطلاح أهل الإسلام، والقرآن هو الإسلام قال: الله تعالى:

{ إِنَّ الدّينَ عِندَ ٱللَّهِ ٱلإِسْلَـٰمُ }[آل عمران:19]أما سائر المذاهب فلا تسمى ديناً إلا بضرب من التقييد كدين النصارى واليهود

- وثانيها: أن يقال: هذه المقالات الباطلة ليست بدين، لأن الدين هو الخضوع لله وهذه المذاهب إنما هي خضوع للشهوة أو للشبهة
- وثالثها: وهو قول أكثر المفسرين. أن المراد أرأيت الذي يكذب بالحساب والجزاء، قالوا: وحمله على هذا الوجه أولى لأن من ينكر الإسلام قد يأتي بالأفعال الحميدة ويحترز عن مقابحها إذا كان مقراً بالقيامة والبعث، أما المقدم على كل قبيح من غير مبالاة فليس هو إلا المنكر للبعث والقيامة.

{فَذَلِكَ ٱلَّذِي يَدُعُّ ٱلْيَتِيمَ } 2* { وَلاَ يَحُضُّ عَلَىٰ طَعَامِ ٱلْمِسْكِينِ} 3

ثم قال تعالى: { فَذَٰلِكَ ٱلَّذِى يَدُعُّ ٱلْيَتِيمَ * وَلاَ يَحُضُّ عَلَىٰ طَعَامِ ٱلْمِسْكِينِ } .

واعلم أنه تعالى ذكر في تعريف من يكذب الدين وصفين

- أحدهما: من باب الأفعال وهو قوله: { فَذَٰلِكَ ٱلَّذِى يَدُعُّ ٱلْيَتِيمَ }

- والثاني: من باب التروك وهو قوله: { وَلاَ يَحُضُّ عَلَىٰ طَعَامِ ٱلْمِسْكِينِ }

والفاء في قوله { فذلك } للسببية أي لما كان كافراً مكذباً كان كفره سبباً لدع اليتيم، وإنما اقتصر عليهما على معنى أن الصادر عمن يكذب بالدين ليس إلا ذلك، لأنا نعلم أن المكذب بالدين لا يقتصر على هذين بل على سبيل التمثيل، كأنه تعالى ذكر في كل واحد من القسمين مثالاً واحداً تنبيهاً بذكره على سائر القبائح، أو لأجل أن هاتين الخصلتين، كماأنهما قبيحان منكران بحسب الشرع فهما أيضاً مستنكران بحسب المروءة والإنسانية، أما قوله: { يَدُعُّ ٱلْيَتِيمَ } فالمعنى أنه يدفعه بعنف وجفوة كقوله: { **يَوْمَ يُدَعُّونَ إِلَىٰ نَارِ جَهَنَّمَ دَعًّا** }[الطور:13]

وحاصل الأمر في دع اليتيم أمور

- أحدها: دفعه / عن حقه وماله بالظلم
- والثاني: ترك المواساة معه، وإن لم تكن المواساة واجبة. وقد يذم المرء بترك النوافل لاسيما إذا أسند إلى النفاق وعدم الدين
- والثالث: يزجره ويضربه ويستخف به، وقرىء(يدع) أي يتركه، ولا يدعوه بدعوة، أي يدعوا جميع الأجانب ويترك اليتيم مع أنه عليه الصلاة والسلام قال: **" ما من مائدة أعظم من مائدة عليها يتيم "**

وقرىء يدعو اليتيم أي يدعوه رياء ثم لا يطعمه وإنما يدعوه استخداماً أو قهراً أو استطالة.

واعلم أن في قوله: { يَدُعُّ } بالتشديد فائدة، وهي أن يدع بالتشديد معناه أنه يعتاد ذلك فلا يتناول الوعيد من وجد منه ذلك وندم عليه، ومثله قوله تعالى:

{ **ٱلَّذِينَ يَجْتَنِبُونَ كَبَٰئِرَ ٱلإِثْمِ وَٱلْفَوٰحِشَ إِلاَّ ٱللَّمَمَ** }[النجم:32]

سمى ذنب المؤمن لمماً لأنه كالطيف والخيال يطرأ ولا يبقى،

- لأن المؤمن كما يفرغ من الذنب يندم،
- إنما المكذب هو الذي يصر على الذنب.

أما قوله: { وَلاَ يَحُضُّ عَلَىٰ طَعَامِ ٱلْمِسْكِينِ } ففيه وجهان

- أحدهما: أنه لا يحض نفسه على طعام المسكين وإضافة الطعام إلى المسكين تدل على أن ذلك الطعام حق المسكين، فكأنه منع المسكين مما هو حقه، وذلك يدل على نهاية بخله وقساوة قلبه وخساسة طبعه
- والثاني: لا يحض غيره على إطعام ذلك المسكين بسبب أنه لا يتقد في ذلك الفعل ثواباً، والحاصل أنه تعالى جعل علم التكذيب بالقيامة الإقدام على إيذاء الضعيف ومنع المعروف، يعني أنه لو آمن بالجزاء وأيقن بالوعيد لما صدر عنه ذلك، فموضع الذنب هو التكذيب بالقيامة،

وههنا سؤالان:

- السؤال الأول: أليس قد لا يحض المرء في كثير من الأحوال ولا يكون آثماً؟
- الجواب: لأنه غيره ينوب منابه أو لأنه لا يقبل قوله أو لمفسدة أخرى يتوقعها، أما ههنا فذكر أنه لا يفعل ذلك (إلا) لما أنه مكذب بالدين.
- السؤال الثاني: لم لم يقل: ولا يطعم المسكين؟
- والجواب: إذا منع اليتيم حقه فكيف يطعم المسكين من مال نفسه، بل هو بخيل من مال غيره، وهذا هو النهاية في الخسة، فلأن يكون بخيلاً بمال نفسه أولى، وضده في مدح المؤمنين:
  { وَتَوَاصَوْاْ بِٱلْمَرْحَمَةِ } [البلد:17]
  { وَتَوَاصَوْاْ بِٱلْحَقِّ وَتَوَاصَوْاْ بِٱلصَّبْرِ. }[العصر:3]

{فَوَيْلٌ لِّلْمُصَلِّينَ **}** 4* **{** ٱلَّذِينَ هُمْ عَن صَلاَتِهِمْ سَاهُونَ**}** 5

ثم قال تعالى: { فَوَيْلٌ لِّلْمُصَلِّينَ ٱلَّذِينَ هُمْ عَن صَلَـٰتِهِمْ سَاهُونَ } وفيه مسائل:

المسألة الأولى:
في كيفية اتصال هذه الآية بما قبلها وجوه أحدها: أنه لا يفعل إيذاء اليتيم والمنع من الإطعام دليلاً على النفاق فالصلاة لا مع الخضوع والخضوع أولى أن تدل على النفاق، لأن الإيذاء والمنع من النفع معاملة مع المخلوق، أما الصلاة فإنها خدمة للخالق، وثانيها: كأنه لما ذكر إيذاء اليتيم وتركه للحض كأن سائلاً قال: أليس إن الصلاة تنهى عن الفحشاء والمنكر؟ فقال له: الصلاة كيف تنهاه عن هذا الفعل المنكر وهي مصنوعة من عين الرياء والسهو وثالثها: كأنه يقول: إقدامه على إيذاء اليتيم وتركه للحض، تقصير فيما يرجع إلى الشفقة على خلق الله، وسهوه في الصلاة تقصير فيما يرجع إلى التعظيم لأمر الله، فلما وقع التقصير في الأمرين فقد كملت شقاوته، فلهذا قال: { فَوَيْلٌ } واعلم أن هذا اللفظ إنما يستعمل عند الجريمة الشديدة كقوله:
{ وَيْلٌ لِّلْمُطَفِّفِينَ }[المطففين:1]
{ فَوَيْلٌ لَّهُمْ مِّمَّا كَتَبَتْ أَيْدِيهِمْ } [البقرة:79]
{ وَيْلٌ لِّكُلِّ هُمَزَةٍ لُّمَزَةٍ }[الهمزة:1] ويروى أن كل أحد ينوح في النار بحسب جريمته، فقائل يقول: ويلي من حب الشرف، وآخر يقول: ويلي من الحمية الجاهلية، وآخر يقول: ويلي من صلاتي، فلهذا يستحب عند سماع مثل الآية، أن يقول: المرء ويلي إن لم يغفر لي.
المسألة الثانية: الآية دالة على حصول التهديد العظيم بفعل ثلاثة أمور

- أحدها: السهو عن الصلاة
- وثانيها: فعل المراءاة
- وثالثها: منع الماعون،

وكل ذلك من باب الذنوب، ولا يصير المرء به منافقاً فلم حكم الله بمثل هذا الوعيد على فاعل هذه الأفعال؟

ولأجل هذا الإشكال ذكر المفسرون فيه وجوهاً

- أحدها: أن قوله: { فَوَيْلٌ لِّلْمُصَلِّينَ } أي فويل للمصلين من المنافقين الذين يأتون بهذه الأفعال، وعلى هذا التقدير تدل الآية على أن الكافر له مزيد عقوبة بسبب إقدامه على محظورات الشرع وتركه لواجبات الشرع، وهو يدل على صحة قول الشافعي: إن الكفار مخاطبون بفروع الشرائع، وهذا الجواب هو المعتمد
- وثانيها: ما رواه عطاء عن ابن عباس أنه لو قال الله: في صلاتهم ساهون، لكان هذا الوعيد في المؤمنين لكنه قال: { عَن صَلَـٰتِهِمْ سَاهُونَ }

والساهي عن الصلاة هو الذي لا يتذكرها ويكون فارغاً عنها، وهذا القول ضعيف لأن السهو عن الصلاة لا يجوز أن يكون مفسراً بترك الصلاة، لأنه تعالى أثبت لهم الصلاة بقوله: { فَوَيْلٌ لِّلْمُصَلِّينَ } وأيضاً فالسهو عن الصلاة بمعنى الترك لا يكون نفاقاً ولا كفراً فيعود الإشكال، ويمكن أن يجاب عن الاعتراض الأول بأنه تعالى حكم عليهم بكونهم مضلين نظراً إلى الصورة وبأنهم نسوا الصلاة بالكلية نظراً إلى المعنى كما قال: **}وَإِذَا قَامُوٓاْ إِلَى ٱلصَّلَوٰةِ قَامُواْ كُسَالَىٰ يُرَاءونَ الناس ولا يذكرون الله إلاَّ قليلاً**{[النساء:142]

ويجاب عن الاعتراض الثاني بأن النسيان عن الصلاة هو أن يبقى ناسياً لذكر الله في جميع أجزاء الصلاة وهذا لا يصدر إلا عن المنافق الذي يعتقد أنه لا فائدة في الصلاة، أما المسلم الذي يعتقد فيها فائدة عينية يمتنع أن لا يتذكر أمر الدين والثواب والعقاب في شيء من أجزاء الصلاة، بل قد يحصل له السهو في الصلاة بمعنى أنه يصير ساهياً في بعض أجزاء الصلاة، فثبت أن السهو في الصلاة من أفعال المؤمن والسهو عن الصلاة من أفعال الكافر وثالثها: أن يكون معنى: {سَـٰهُونَ} أي لا يتعهدون أوقات صلواتهم ولا شرائطها، ومعناه أنه لا يبالي سواء صلى أو لم يصل، وهو قول سعد بن أبي وقاص ومسروق والحسن ومقاتل.

المسألة الثالثة: اختلفوا في سهو الرسول عليه الصلاة والسلام في صلاته،

فقال كثير من العلماء: إنه عليه الصلاة والسلام ما سها، لكن الله تعالى أذن له في ذلك الفعل حتى يفعل ما يفعله الساهي فيصير ذلك بياناً لذلك الشرع بالفعل والبيان بالفعل أقوى، ثم بتقدير وقوع السهو منه فالسهو على أقسام

- أحدها :سهو الرسول والصحابة وذلك منجبر تارة بسجود السهو وتارة بالسنن والنوافل
- والثاني: ما يكون في الصلاة من الغفلة وعدم استحضار المعارف والنيات
- والثالث: الترك لا إلى قضاء والإخراج عن الوقت، ومن ذلك صلاة المنافق وهي شر من ترك الصلاة لأنه يستهزىء بالدين بتلك الصلاة.

{ٱلَّذِينَ هُمْ يُرَآءُونَ**6**

أما قوله تعالى: { ٱلَّذِينَ هُمْ يُرَاءونَ }

فاعلم أن الفرق بين المنافق والمرائي؛

- أن المنافق هو المظهر للإيمان المبطن للكفر،
- والمرائي المظهر ما ليس في قلبه من زيادة خشوع ليعتقد فيه من يراه أنه متدين،

أو تقول:

- المنافق لا يصلي سراً
- والمرائي تكون صلاته عند الناس أحسن.

اعلم أنه يجب إظهار الفرائض من الصلاة والزكاة لأنها شعائر الإسلام وتاركها مستحق للعن فيجب نفي التهمة بالإظهار. إنما الإخفاء في النوافل إلا إذا أظهر النوافل ليقتدى به، وعن بعضهم أنه رأى في المسجد رجلاً يسجد للشكر وأطالها، فقال: ما أحسن هذا لو كان في بيتكٰ لكن مع هذا قالوا: لا يترك النوافل حياء ولا يأتى بها رياء، وقلما يتيسر اجتناب الرياء، ولهذا قال عليه الصلاة والسلام: **" الرياء أخفى من دبيب النملة السوداء في الليلة الظلماء على المسح الأسود "**

فإن قيل: ما معنى المراءاة؟ قلنا هي مفاعلة من الإراءة لأن المرائي يرى الناس عمله، وهم يرونه الثناء عليه والإعجاب به.

واعلم أن قوله: { عَن صَلَـٰتِهِمْ سَاهُونَ } يفيد أمرين: إخراجها عن الوقت، وكون الإنسان غافلاً فيها، قوله: { ٱلَّذِينَ هُمْ يُرَاءونَ } يفيد المراءاة، فظهر أن الصلاة يجب أن تكون خالية عن هذه الأحوال الثلاثة.

{وَيَمْنَعُونَ ٱلْمَاعُونَ} 7

ثم لما شرح أمر الصلاة أعقبه بذكر الصلاة فقال: { وَيَمْنَعُونَ ٱلْمَاعُونَ } وفيه أقوال:

- الأول: وهو قول أبي بكر وعلي وابن عباس وابن الحنفية وابن عمر والحسن وسعيد بن جبير وعكرمة وقتادة والضحاك: هو الزكاة، وفي حديث أبي: **" من قرأ سورة أَرَأَيْتَ غفر الله له إن كان للزكاة مؤدياً "** وذلك يوهم أن ٱلْمَاعُونَ هو الزكاة، ولأن الله تعالى ذكره عقيب الصلاة، فالظاهر أن يكون ذلك هو الزكاة
- والقول الثاني: وهو قول أكثر المفسرين، أن ٱلْمَاعُونَ اسم لما لا يمنع في العادة ويسأله الفقير والغني، ينسب مانعه إلى سوء الخلق ولؤم الطبيعة كالفأس والقدر والدلو والمقدحة والغربال والقدوم، ويدخل فيه الملح والماء والنار. فإنه روي: **" ثلاثة لا يحل منعها، الماء والنار والملح "** ومن ذلك أن يلتمس جارك أن يخبز في تنورك، أو يضع متاعه عندك يوماً أو نصف يوم،
وأصحاب هذا القول قالوا: الماعون فاعول من المعن. وهو الشيء القليل ومنه ماله سعته ولا معنة أي كثير و(لا) قليل، وسميت الزكاة ماعوناً، لأنه يؤخذ من المال ربع العشر، فهو قليل من كثير، ويسمى ما يستعار في العرف كالفأس والشفرة ماعوناً، وعلى هذا التقدير يكون معنى الآية الزجر عن البخل بهذه الأشياء القليلة، فإن البخل بها يكون في نهاية الدناءة والركاكة، والمنافقون كانوا كذلك، لقوله تعالى:
{ **ٱلَّذِينَ يَبْخَلُونَ وَيَأْمُرُونَ ٱلنَّاسَ بِٱلْبُخْلِ** }[النساء:37] وقال:
{ **مَّنَّاعٍ لِّلْخَيْرِ مُعْتَدٍ أَثِيمٍ** }[القلم:12] قال العلماء: ومن الفضائل أن يستكثر الرجل في منزله مما يحتاج إليه الجيران، فيعيرهم ذلك ولا يقتصر على الواجب والقول الثالث: قال الفراء: سمعت بعض العرب يقول: الماعون هو الماء وأنشدني فيه:

يمج بعيره الماعون مجاً

- ولعله خصه بذلك لأن أعز مفقود وأرخص موجود، وأول شيء يسأله أهل النار الماء، كما قال:
{ **أَنْ أَفِيضُواْ عَلَيْنَا مِنَ ٱلْمَاءِ** }[الأعراف:50] وأول لذة يجدها أهل الجنة هو الماء، كما قال:
{ **وَسَقَـٰهُمْ رَبُّهُمْ** }[الإنسان:21] القول الرابع: ٱلْمَاعُونَ حسن الانقياد، يقال: رض بعيرك حتى يعطيك الماعون، أي حتى يعطيك الطاعة.

واعلم أن الأولى أن يحمل على كل طاعة يخف فعلها لأنه أكثر فائدة، ثم قال المحققون في الملاءمة: بين قوله: {يُرَاءونَ } وبين قوله: { وَيَمْنَعُونَ ٱلْمَاعُونَ

} كأنه تعالى يقول الصلاة لي والماعون للخلق، فما يجب جعله لي يعرضونه على الخلق وما هو حق الخلق يسترونه عنهم فكأنه لا يعامل الخلق والرب إلا على العكس فَانٍ قِيلَ لم لم يذكر الله اسم الكافر بعينه؟ فإن قلت للستر عليه، قلت لم لم يستر على آدم بل قال:
{ وَعَصَىٰ ءادَمَ رَبَّهُ }[طه:121]؟

والجواب: أنه تعالى ذكر زلة آدم لكن بعد موته مقروناً بالتوبة ليكون لطفاً لأولاده، أنه أخرج من الجنة بسبب الصغيرة فكيف يطمعون في الدخول مع الكبيرة، وأيضاً فإن وصف تلك الزلة رفعة له فإنه رجل لم يصدر عنه إلا تلك الزلة الواحدة ثم تاب عنها مثل هذه التوبة.

ولنختم تفسير هذه السورة بالدعاء: إلهنا، هذه السورة في ذكر المنافقين والسورة التي بعدها في صفة محمد صلى الله عليه وسلم فنحن وإن لم نصل في الطاعة إلى محمد عليه الصلاة والسلام وإلى أصحابه، لم نصل في الأفعال القبيحة إلى هؤلاء المنافقين، فاعف عنا بفضلك يا أرحم الراحمين، وصلى الله على سيدنا محمد، وعلى آله وصحبه وسلم.

تفسير النكت والعيون/ الماوردي (ت 450 هـ)

{ أَرَأَيْتَ ٱلَّذِي يُكَذِّبُ بِٱلدِّينِ } * { فَذَلِكَ ٱلَّذِي يَدُعُّ ٱلْيَتِيمَ } * { وَلاَ يَحُضُّ عَلَىٰ طَعَامِ ٱلْمِسْكِينِ } * { فَوَيْلٌ لِّلْمُصَلِّينَ } * { ٱلَّذِينَ هُمْ عَن صَلاَتِهِمْ سَاهُونَ } * { ٱلَّذِينَ هُمْ يُرَآءُونَ } * { وَيَمْنَعُونَ ٱلْمَاعُونَ }

قوله تعالى { أرأيْتَ الذي يُكَذِّبُ بالدِّينِ } فيه ثلاثة أوجه:
أحدها: يعني بالحساب، قاله عكرمة ومجاهد.
الثاني: بحكم الله تعالى، قاله ابن عباس.
الثالث: بالجزاء الثواب والعقاب.

واختلف فيمن نزل هذا فيه على خمسة أوجه:
أحدها: أنها نزلت في العاص بن وائل السهمي، قاله الكلبي ومقاتل.
الثاني: في الوليد بن المغيرة، قاله السدي.
الثالث: في أبي جهل.
الرابع: في عمرو بن عائذ، قاله الضحاك.
الخامس: في أبي سفيان وقد نحر جزوراً، فأتاه يتيم، فسأله منها، فقرعه بعصا، قاله ابن جريج.

{ فذلك الذي يَدُعُّ اليتيمَ } فيه ثلاثة أوجه:
أحدها: بمعنى يحقر البيت، قاله مجاهد.
الثاني: يظلم اليتيم، قاله السدي.
الثالث: يدفع اليتيم دفعاً شديداً، ومنه قوله تعالى: { يوم يُدَعُّونَ إلى نارِ جهنَّمَ دعّاً } أي يُدفعون إليها دفعاً.

وفي دفعه اليتيم وجهان:
أحدهما: يدفعه عن حقه ويمنعه من ماله ظلماً له وطمعاً فيه، قاله الضحاك.
الثاني: يدفعه إبعاداً له وزجراً، وقد قرىء " يَدَعُ اليَتِيم " مخففة، وتأويله على هذه القراءة يترك اليتيم فلا يراعيه اطراحاً له وإعراضاً عنه.

ويحتمل على هذه القراءة تأويلاً ثالثاً: يدع اليتيم لاستخدامه وامتهانه قهراً واستطالة.

{ ولا يَحُضُّ على طعامِ المِسْكِينِ } أي لا يفعله ولا يأمر به، وليس الذم عاماً حتى يتناول من تركه عجزاً، ولكنهم كانوا يبخلون ويعتذرون لأنفسهم يقولون { أنطعم من لو يشاءُ الله أطْعَمَهُ } فنزلت هذه الآية فيهم، ويكون معنى الكلام لا يفعلونه إن قدروا، ولا يحثون عليه إن عجزوا.

{ فَويْلٌ للمُصَلِّينَ } الآية، وفي إطلاق هذا الذم إضمار، وفيه وجهان:

- أحدهما: أنه المنافق، إن صلاها لوقتها لم يرج ثوابها، وإن صلاها لغير وقتها لم يخش عقابها، قاله الحسن.
- الثاني: أن إضماره ظاهر متصل به، وهو قوله تعالى: { الذين هم } الآية. وإتمام الآية في قوله: { فويل للمصلين } ما بعدها من قوله: { الذين هم عن صلاتهم ساهون } إضماراً فيها وإن كان نطقاً ظاهراً.

وليس السهو الذي يطرأ عليه في صلاته ولا يقدر على دفعه عن نفسه هو الذي ذم به، لأنه عفو.

وفي تأويل ما استحق به هذا الذم ستة أوجه:
أحدها: أن معنى ساهون أي لاهون، قاله مجاهد.
الثاني: غافلون، قاله قتادة.
الثالث: أن لا يصلّيها سراً ويصليها علانية رياء للمؤمنين، قاله الحسن.
الرابع: هو الذي يلتفت يمنة ويسرة وهواناً بصلاته، قاله أبو العالية.
الخامس: هو ألا يقرأ ولا يذكر الله، قاله قطرب.
السادس: هو ما روى مصعب بن سعد بن أبي وقاص عن أبيه قال: سألت رسول الله صلى الله عليه وسلم عن " الذين هم عن صلاتهم ساهون "
فقال: **" هم الذين يؤخرون الصلاة عن مواقيتها ".**

الذين هم يُراءونَ } فيه وجهان:
أحدهما: المنافقون الذين يراءون بصلاتهم، يصلّونها مع الناس إذا حضروا، ولا

يُصلّونها إذا غابوا، قاله علي وابن عباس.
الثاني: أنه عامّ في ذم كل من راءى لعمله ولم يقصد به إخلاصاً لوجه ربه. روي عن النبي صلى الله عيله وسلم أنه قال " :**يقول الله تعالى: مَن عَمِل عملا لغيري فقد أشرك بي وأنا أغنى الشركاء عن الشرك ."**

}ويَمْنَعُونَ الماعونَ { فيه ثمانية تأويلات:
أحدها: أن الماعون الزكاة، قاله علي وابن عمر والحسن وعكرمة وقتادة، قال الراعي:

أخليفة الرحمن إنا مَعْشَرٌ حُنَفاءُ نسجُد بكرةً وأصيلاً.
عَرَبٌ نرى لله في أمْوالِنا حقَّ الزكاة مُنزّلا تنزيلاً
قَوْمٌ على الإسلام لمّا يَمْنعوا ماعونَهم ويضَيِّعوا التهْليلا
الثاني: أنه المعروف، قاله محمد بن كعب.
الثالث: أنه الطاعة، قاله ابن عباس.
الرابع: أنه المال بلسان قريش، قاله سعيد بن المسيب والزهري.
الخامس: أنه الماء إذا احتيج إليه ومنه الماء المعين وهو الجاري، قال الأعشى:

بأجود منا بماعونه إذا ما سماؤهم لم تغِم
السادس: أنه ما يتعاوره الناس بينهم، مثل الدلو والقدر والفاس، قاله ابن عباس، وقد روي مأثوراً.
السابع: أنه منع الحق، قاله عبد الله بن عمر.
الثامن: أنه المستغل من منافع الأموال، مأخوذ من المعنى وهو القليل، قاله الطبري وابن عيسى.
ويحتمل تاسعاً: أنه المعونة بما خف فعله وقل ثقله.

(4)

تفسير لباب التأويل في معاني التنزيل/ الخازن (ت 725 هـ)

{ أَرَأَيْتَ ٱلَّذِي يُكَذِّبُ بِٱلدِّينِ }

قوله عزّ وجلّ: { أرأيت الذي يكذب بالدين }

- قيل نزل في العاص بن وائل السّهمي،
- وقيل في الوليد بن المغيرة،
- وقيل في عمرو بن عائذ المخزومي،
- وفي رواية عن ابن عباس أنها في رجل من المنافقين،
- ومعنى الآية هل عرفت الذي يكذب بيوم الجزاء، والحساب، فإن لم تعرفه.

فَذَلِكَ ٱلَّذِي يَدُعُّ ٱلْيَتِيمَ } * { وَلاَ يَحُضُّ عَلَىٰ طَعَامِ ٱلْمِسْكِينِ } * { فَوَيْلٌ لِّلْمُصَلِّينَ } * { ٱلَّذِينَ هُمْ عَن صَلاَتِهِمْ سَاهُونَ } * { ٱلَّذِينَ هُمْ يُرَآءُونَ } * { وَيَمْنَعُونَ ٱلْمَاعُونَ}

{ فذلك الذي يدع اليتيم } ولفظ أرأيت استفهام، والمراد به المبالغة في التّعجب من حال هذا المكذب بالدّين وهو خطاب للنبي صلى الله عليه وسلم، وقيل هو خطاب لكل واحد، والمعنى أرأيت يا أيها الإنسان أو يا أيّها العاقل هذا الذي يكذب بالدين بعد ظهور دلائله، ووضوح بيانه، فكيف يليق به ذلك الذي يدع اليتيم، أي يقهره، ويدفعه عن حقه، والدع الدفع بعنف، وجفوة، والمعنى أنه يدفعه عن حقه، وماله بالظلم، وقيل يترك المواساة له وإن لم تكن المواساة واجبة، وقيل يزجره، ويضربه، ويستخف به، وقرىء يدعو بالتخفيف، أي يدعوه ليستخدمه قهراً واستطالة. { ولا يحض على طعام المسكين } أي لا يطعمه ولا يأمر بإطعامه لأنه يكذب بالجزاء، وهذا غاية البخل، لأنه يبخل بماله وبمال غيره بالإطعام.

قوله تعالى: { فويل للمصلين } يعني المنافقين،
ثم نعتهم فقال تعالى: { الذين هم عن صلاتهم ساهون }
روى البغوي بسنده عن سعد قال **" سئل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الذين هم عن صلاتهم ساهون قال إضاعة الوقت "**

وقال ابن عباس: هم المنافقون يتركون الصلاة إذا غابوا عن الناس. ويصلون في العلانية إذا حضروا معهم لقوله تعالى {الذين هم يراؤون}
وقال تعالى في وصف المنافقين
{ **وإذا قاموا إلى الصلاة قاموا كسالى يراؤون الناس** } [النساء: 142]،
وقيل ساه عنها لا يبالي صلى أو لم يصل،
وقيل لا يرجون لها ثواباً إن صلوا ولا يخافون عليها عقاباً إن تركوا،
وقيل غافلون عنها ويتهاونون بها،
وقيل هم الذين إن صلوا صلوها رياء وإن فاتتهم لم يندموا عليها
وقيل هم الذين لا يصلونها لمواقيتها، ولا يتمون ركوعها، ولا سجودها،
وقيل لما قال تعالى عن صلاتهم ساهون بلفظة عن علم أنها في المنافقين،
والمؤمن قد يسهو في صلاته
والفرق بين السهوين

- أن سهو المنافق هو أن لا يتذكرها، ويكون فارغاً عنها،
- والمؤمن إذا سها في صلاته تداركه في الحال، وجبره بسجود السهو فظهر الفرق بين السّهوين،

وقيل السّهو عن الصّلاة هو أن يبقى ناسياً لذكر الله في جميع أجزاء الصّلاة، وهذا لا يصدر إلا من المنافق الذي يعتقد أنه لا فائدة في الصّلاة،
فأما المؤمن

- الذي يعتقد فائدة صلاته،
- وأنها عليه واجبة،
- ويرجو الثواب على فعلها،
- ويخاف العقاب على تركها،
- فقد يحصل له سهو في الصّلاة يعني أن يصير ساهياً في بعض أجزاء الصّلاة بسبب وارد يرد عليه بوسوسة الشّيطان أو حديث النّفس، وذلك لا يكاد يخلو منه أحد،

ثم يذهب ذلك الوارد عنه،

- فثبت بهذا الفرق أن السّهو عن الصّلاة من أفعال المنافق
- والسّهو في الصّلاة من أفعال المؤمن.

{ الذين هم يراؤون } يعني يتركون الصّلاة في السّر ويصلونها في العلانية،

والفرق بين المنافق، والمرائي

- أن المنافق هو الذي يبطن الكفر ويظهر الإيمان،
- والمرائي يظهر الأعمال مع زيادة الخشوع ليعتقد فيه من يراه أنه من أهل الدّين والصّلاح أما من يظهر النّوافل ليقتدى به ويأمن على نفسه من الرّياء، فلا بأس بذلك وليس بمراء

ثم وصفهم بالبخل.

فقال تعالى: { ويمنعون الماعون }

- روي عن علي أنه قال هي الزكاة، وهو قول ابن عمر والحسن، وقتادة، والضحاك ووجه ذلك أن الله تعالى ذكرها بعد الصلاة فذمهم على ترك الصّلاة ومنع الزكاة،
- وقال ابن مسعود: الماعون الفاس والدلو والقدر، وأشباه ذلك،
- وهي رواية عن ابن عباس، ويدل عليه ما روي عنه قال كنا نعد الماعون على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم عارية الدّلو، والقدر، أخرجه أبو داود،
- وقال مجاهد: الماعون العارية
- وقال عكرمة: الماعون أعلاه الزكاة المفروضة، وأدناه عارية المتاع،
- وقال محمد بن كعب القرظي: الماعون المعروف كله الذي يتعاطاه الناس فيما بينهم
- وقيل أصل الماعون من القلة فسمي الزّكاة والصّدقة، والمعروف ماعوناً لأنه قليل من كثير،
- وقيل الماعون ما لا يحل منعه مثل الماء، والملح، والنار، ويلتحق بذلك البئر، والتنور في البيت فلا يمنع جيرانه من الانتفاع بهما،

ومعنى الآية الزجر عن البخل بهذه الأشياء القليلة الحقيرة، فإن البخل بها في نهاية البخل قال العلماء ويستحب أن يستكثر الرجل في بيته مما يحتاج إليه الجيران فيعيرهم ويتفضل عليهم ولا يقتصر على الواجب، والله أعلم.

(5)

تفسير نظم الدرر في تناسب الآيات والسور/ البقاعي (ت 885 هـ)

{ أَرَأَيْتَ ٱلَّذِي يُكَذِّبُ بِٱلدِّينِ } * { فَذَلِكَ ٱلَّذِي يَدُعُّ ٱلْيَتِيمَ } * { وَلاَ يَحُضُّ عَلَىٰ طَعَامِ ٱلْمِسْكِينِ } * { فَوَيْلٌ لِّلْمُصَلِّينَ } * { ٱلَّذِينَ هُمْ عَن صَلاَتِهِمْ سَاهُونَ } * { ٱلَّذِينَ هُمْ يُرَآءُونَ } * { وَيَمْنَعُونَ ٱلْمَاعُونَ }

لما أخبر سبحانه وتعالى عن فعله معهم من الانتقام ممن تعدى حدوده فيهم، ومن الرفق بهم بما هو غاية في الحكمة، فكان معرفاً بأن فاعله لا يترك الناس سدى من غير جزاء، وأمرهم آخر قريش بشكر نعمته بإفراده بالعبادة، عرفهم أول هذه أن ذلك لا يتهيأ إلا بالتصديق بالجزاء الحامل على معالي الأخلاق الناهي عن مساوئها، وعجب ممن يكذب بالجزاء مع وضوح الدلالة عليه بحكمة الحكيم، ووصف المكذب به بأوصاف هم منها في غاية النفرة، وصوّره بأشنع صورة بعثاً لهم على التصديق وزجراً عن التكذيب، فقال خاصاً بالخطاب رأس الأمة إشارة إلى أنه لا يفهم هذا الأمر حق فهمه غيره:
{ أرأيت } أي أخبرني يا أكمل الخلق
{ الذي يكذب } أي يوقع التكذيب لمن يخبره كائناً من كان
{ بالدين * } أي الجزائي الذي يكون يوم البعث الذي هو محط الحكمة وهو غاية الدين التكليفي الآمر بمعالي الأخلاق الناهي عن سيئها، ومن كذب بأحدهما كذب بالآخر: ولما كان فعل الرؤية بمعنى أخبرني، المتعدي إلى مفعولين، كان تقدير المفعول الثاني: أليس جديراً بالانتقام منه.
وقال الإمام أبو جعفر بن الزبير: لما تضمنت السور المتقدمة من الوعيد لمن انطوى على ما ذكر فيها مما هو جارٍ على حكم الجهل والظلم الكائنين في جبلة الإنسان ما تضمنت كقوله:
{ إن الإنسان لربه لكنود }
{ إن الإنسان لفي خسر }
{ يحسب أن ماله أخلده } وانجر أثناء ذلك مما تثيره هذه الصفات الأولية ما ذكر فيها أيضاً كالشغل بالتكاثر، والطعن على الناس ولمزهم والاغترار المهلك أصحاب الفيل أتبع ذلك بذكر صفات قد توجد في المنتمين إلى الإسلام أو يوجد بعضها أو أعمال من

يتصف بها وإن لم يكن من أهلها كدع اليتيم، وهو دفعه عن حقه وعدم الرفق به، وعدم الحض على طعام المسكين، والتغافل عن الصلاة والسهو عنها، والرياء بالأعمال والزكاة والحاجات التي يضطر فيها الناس بعضهم إلى بعض، ويمكن أن يتضمن إبهام الماعون هذا كله، ولا شك أن هذه الصفات توجد في المتسمين بالإسلام،
فأخبر سبحانه وتعالى أنه من صفات من يكذب بيوم الدين ولا ينتظر الجزاء والحساب، أي إن هؤلاء هم أهلها، ومن هذا القبيل قوله عليه الصلاة والسلم

" أربع من كن فيه كان منافقاً خالصاً "

وقوله عليه الصلاة والسلام

" لا يزني الزاني حين يزني وهو مؤمن "

وهذا الباب كثير في الكتاب والسنة، وقد بسطته في كتاب "إيضاح السبيل من حديث سؤال جبريل" فمن هذا القبيل عندي - والله أعلم –
قوله تعالى: { أرأيت الذي يكذب بالدين فذلك الذي يدع اليتيم }
أي أن هذه الصفات من دفع اليتيم وبعد الشفقة عليه، وعدم الحض على إطعامه والسهو عن الصلاة والمراءاة بالأعمال ومنع الحاجات إن هذه كلها من شأن المكذب بالحساب والجزاء لأن نفع البعد عنها إنما يكون إذ ذاك، فمن صدق به جرى في هذه الخصال على السنن المشكور والسعي المبرور، ومن كذب به لم يبال بها وتأبط جميعها،
فتنزهوا أيها المؤمنون عنها، فليست من صفاتكم في أصل إيمانكم الذي بايعتم عليه، فمن تشبه بقوم فهو منهم، فاحذروا هذه الرذائل
فإن دع اليتيم من الكبر الذي أهلك أصحاب الفيل،
وعدم الحض على إطعامه فإنما هو فعل البخيل الذي يحسب أن ماله أخلده،
والسهو عن الصلوات من ثمرات إلهاء التكاثر،
والشغل بالأموال والأولاد، فنهى عباده عن هذه الرسائل التي يثمرها ما تقدم والتحمت السور - انتهى.
ولما كان المراد بهذا الجنس، وكان من المكذبين من يخفي تكذيبه، عرفهم بأمارات تنشأ من عمود الكفر الذي صدر به ويتفرع منه تفضحهم، وتدل عليهم وإن اجتهدوا في الإخفاء وتوضحهم، فقال مسبباً عن التكذيب ما هو دال عليه:
{ فذلك } أي البغيض البعيد من كل خير
{ الذي يدع } أي يدفع دفعاً عنيفاً بغاية القسوة
{ اليتيم } *ويظلمه ولا يحث على إكرامه لأن الله تعالى نزع الرحمة من قلبه، ولا ينزعها إلا من شقي لأنه لا حامل على الإحسان إليه إلا الخوف من الله سبحانه وتعالى،

فكان التكذيب بجزائه سبباً للغلظة عليه.
ولما كانت رحمة الضعفاء علامة على الخير،
ولذلك قال النبي صلى الله عليه وسلم
"اللهم إني أسألك فعل الخيرات، وترك المنكرات، وحب المساكين "
كانت القسوة عليهم علامة على الشر،
وكان من بخل باللين في قاله أشد بخلاً بالبذل من ماله، قال معرفاً لأن المكذب ينزله تكذيبه إلى أسفل الدركات، وأسوإ الصفات الحامل على شر الحركات:
{ ولا يحض } أي يحث نفسه وأهله ولا غيرهم حثاً عظيماً يحمى فيبعث على المراد {على طعام المسكين *} أي بذله له وإطعامه إياه بل يمقته ولا يكرمه ولا يرحمه، وتعبيره عن الإطعام - الذي هو المقصود - بالطعام الذي هو الأصل وإضافته المسكين للدلالة على أنه يشارك الغني في ماله بقدر ما فرض الله من كفايته،
وقد تضمن هذا أن علامة التكذيب بالبعث –

- إيذاء الضعيف
- والتهاون بالمعروف،
- والآية من الاحتباك:
- الدع في الأول يدل على المقت في الثاني: والحض في الثاني يدل على مثله في الأول.

ولما كان هذا حاله مع الخلائق، أتبعه حاله مع الخالق إعلاماً بأن كلاًّ منهما دالّ على خراب القلب وموجب لمقت الرب، وأعظم الإهانة والكرب، وأن المعاصي شؤم مهلك، تنفيراً عنها وتحذيراً منها، فسبب عنه قوله معبراً بأعظم ما يدل على الإهانة: { فويل } ولما كان الأصل: له - بالإضمار والإفراد، وكان المراد بـ " الذي " الجنس الصالح للواحد وما فوقه .

وكان من يستهين بالضعيف لضعفه يعرض عما لا يراه ولا يحسه لغيبته، وكان من أضاع الصلاة كان لما سواها أضيع، وكان من باشرها ربما ظن النجاة ولو كانت مباشرته لها على وجه الرياء أو غيره من الأمور المحيطة للعمل، عبر بالوصف تعميماً وتعليقاً للحكم به وشقه من الصلاة تحذيراً من الغرور، وإشارة إلى أن الذي أثمر له تلك الخساسة هو ما تقدم من الجري مع الطبع الرديء، وأتى بصيغة الجمع تنبيهاً على أن الكثرة ليست لها عنده عزة لأن إهانة الجمع مستلزمة لإهانة الأفراد من غير عكس فقال: { للمصلين * } ولما كان الحكم إنما هو على ذات الموضع من غير اعتبار لوصفه بالفعل علم أن المقصود إنما هو من كان مكلفاً بالصلاة لأن من كان متلبساً بها مثل قوله صلى الله عليه وسلم **"لا يقبل الله صلاة حائض إلا بخمار "**

فلذلك وصفهم بقوله: {الذين هم} أي بضمائرهم وخالص سرائرهم. ولما كان المراد تضييعهم قال: { عن } دون في { صلاتهم } أي هي جديره بأن تضاف إليهم لوجوبها عليهم وإيجابها لأجل مصالحهم ومنافعهم بالتزكية وغيرها
{ ساهون * } أي عريقون في الغفلة عنها وتضييعها وعدم المبالاة بها وقلة الالتفات إليها، ويوضح ذلك أن ابن مسعود رضي الله عنه قرأ " لاهون " وفائدة التعبير بالوصف الدلالة على ثبوته لهم ثبوتاً يوجب أن لا يذكروها من ذات أنفسهم أصلاً، ولذلك كشفه بما بعده، روى البغوي أن النبي صلى الله عليه وسلم سئل عن الآية فقال: **" هو إضاعة الوقت "**
وعن ابن عباس رضي الله عنهما أنه قال: هم المنافقون يتركون الصلاة إذا غابوا ويصلونها إذا حضروا مع الناس.

ولما كان من كان بهذه الصفة لا نظر له لغير الحاضر كالبهائم، قال دالاًّ على أن المراد بالسهو ههنا تضييعها عند الانفراد بالترك حساً ومعنى وعند الاجتماع بالإفساد في المعنى: { الذين هم } أي بجملة سرائرهم { يرآؤن * } أي بصلاتهم وغيرها يرون الناس أنهم يفعلون الخير ليراهم الناس فيروهم الثناء عليهم والإحسان إليهم ولو بكف ما هم يستحقونه من السيف عنهم، لا لرجاء الثواب ولا لمخوف العقاب من الله سبحانه وتعالى، ولذلك يتركون الصلاة إذا غابوا عن الناس.

ولما كان من كان بهذه الصفة ربما فعل قليل الخير دون جليله رياء، بين أنهم غلب عليهم الشح حتى أنهم مع كثرة الرياء منهم لم يقدروا على أن يراؤوا بهذا الشيء التافه، فانسلخوا من جميع خلال المكارم، فقال إبلاغاً في ذمهم إشعاراً بأن أحب الخلق إلى الله أنفعهم لعياله:
{ ويمنعون } أي على تجدد الأوقات، وحذف المفعول الأول تعمماً حتى يشمل كل أحد وإن جل وعظمت منزلته ولطف محله من قلوبهم تعريفاً بأنهم بلغوا من الرذالة دركة ليس وراءها للحسد موضع
{ الماعون } أي حقوق الأموال والشيء اليسير من المنافع مثل إعارة التافه من متاع البيت التي جرت عادة الناس أن يتعاوروه بينهم، ويمنعون أهل الحاجة ما أوجب الله لهم في أموالهم من الحقوق، والحاصل أنه ينبغي حمل ذلك على منع ما يجب بذله مثل فضل الكلأ والماء والزكاة ونحوه ليكون موجباً للويل، وعلى الزكاة حمله علي وابن عمر رضي الله عنهما والحسن وقتادة، قال العلماء: هو مأخوذ من المعن، وهو في اللغة الشيء اليسير، ولذلك فسره بعضهم بالماء وبعضهم بما يعار من المتاع نحو القدر والفأس .

والدلو، وبعضهم بالزكاة لأنه لا يؤخذ من المال على وجه الزكاة إلا شيء يسير جداً بالنسبة إليه، وقيل: هو كل عطية أو منفعة، وقال قطرب: هو فاعول من المعن، والمعن :

المعروف، وقال أبو عبيدة: الماعون في الجاهلية العطاء والمنفعة وفي الإسلام الزكاة، وقال الهروي: قال ابن عباس رضي الله عنهما: هو العارية - ذكر هذا الأستاذ عبد الحق الإشبيلي في كتابه الواعي، وقال ابن جرير: وأصل الماعون من كل شيء منفعته. فدل ذلك على أنهم بلغوا نهاية التكذيب باستهانتهم بأعظم دعائم الدين واستعظامهم لأدنى أمور الدنيا، وهذا الآخر كما ترى هو الأول لأن الذي جر إليه هو التكذيب، ومن منع هذه الأشياء التافهة كان جديراً بأن يمنع ورود الكوثر في يوم المحشر، وكما التقى آخرها بأولها التقت السورة كلها مع مناظرتها في العدد من أول القرآن، وذلك أنه قد علم أن حاصل هذه السورة الإبعاد عن سفساف الأخلاق ورديها ودنيها من التكذيب بالجزاء الذي هو حكمة الوجود المثمر للإعراض عن الوفاء بحق الخلائق وطاعة الخالق، والانجذاب مع النقائص إلى الاستهانة بالضعيف الذي لا يستهين به إلا أنذل الناس وأرذلهم، والرياء الذي لا يلم به إلا من كان في غاية الدناءة، فكان ذلك موجباً للميل إلى أعظم الويل، وفي ذلك أعظم مرغب في معالي الأخلاق التي هي أضداد ما ذكر في السورة وكلا الأمرين موجود في الأنفال المناظرة لها في رد المقطع على المطلع على أتم وجه، ليكون ذلك إشارة إلى أنها شارحة لهذا ففيه الإيماء إلى ملاحظتها عند قراءتها، انظر إلى قوله تعالى:

}**الذين يقيمون الصلاة ومما رزقناهم ينفقون أولئك هم المؤمنون حقاً**[{ الأنفال: 4] الآية

}**وإذا قالوا اللهم إن كان هذا هو الحق من عندك**[{ الأنفال: 32] الآية

}**وما كان صلاتهم عند البيت إلاّ مكاء وتصدية**[{ الأنفال:35[

}**والذين كفروا إلى جهنم يحشرون**[{ الأنفال: 36] الآية

}**فإن لله خمسه وللرسول ولذي القربى واليتامى والمساكين وابن السبيل**[{ الأنفال : 41[الآية

ولقد انطبقت السورة بمعانيها وتراكيبها العظيمة ونظومها ومبانيها على الأراذل الأدنياء الأسافل، وأحاطت برؤوسهم بعد كلماتها مفردة قبل حروفها، وأدارت عليهم كؤوس حتوفها من نوافذ الرماح بأيدي جنودها ومواضي سيوفها،

وذلك أن عدة كلماتها خمس وعشرون كلمة فإذا اعتبرتها من أول سني النبوة وازت السنة الثانية عشرة من الهجرة، وذلك أواخر خلافة الصديق رضي الله عنه، وفيها لم يبق على يده أحد من المصلين الذين ارتدوا عن الإسلام بعد وفاة النبي صلى الله عليه وسلم أو منعوا الزكاة، فتبين أنهم ما كانوا يصلون في حياته صلى الله عليه وسلم ويزكون إلا رياء الناس فعل الأدنياء الأنجاس حتى حل بهم الويل بأيدي جنود الصديق الذين جاؤوهم بالرجل والخيل فمزقوهم عن آخرهم، ولم تمض تلك السنة إلا وقد فرغ منهم بالفراغ من بني حنيفة باليمامة وأطراف بلاد اليمن من أهل النجير ببلاد كندة والأسود العنسي من صنعاء،

وما مضت سنة ست عشرة الموازية لعدد الكلمات بالبسملة - وذلك في أوائل خلافة الفاروق - حتى زالوا من جميع جزيرة العرب وهم مشركو العرب ومتنصروهم

ومتمجسوهم الذين كانوا بنواحي العراق والشام والبحرين فأسلم أكثرهم، وذهب الباقون إلى بلاد الروم، فحل الويل بالمرائين من أهل الصلاة فإنهم الذين أتى إليهم نبيهم صلى الله عليه وسلم بالصلاة فأعرضوا عنها والناس لهم تبع، ولم يصح في هذه السورة اعتبار الضمائر لأن الدين في هذا الحد كان قد ظهر على كل ظاهر، إلى حد لا إضمار فيه بوجه ولا عائق له ولا ساتر، وكما أنه لا حاجة إلى الرمز بالضمائر، لما دقت له في الخافقين من البشائر، على رؤوس المنابر والمنائر، فكذلك لم يناسب بعد الوصول إلى هذا الحال المكشوف، للإيماء بالدلالة بإعداد الحروف - والله أعلم بالصواب، وإليه المرجع والمآب .

(6)

تفسير الدر المنثور في التفسير بالمأثور/ السيوطي (ت 911 هـ)

{ أَرَأَيْتَ ٱلَّذِي يُكَذِّبُ بِٱلدِّينِ } * { فَذَلِكَ ٱلَّذِي يَدُعُّ ٱلْيَتِيمَ } * { وَلاَ يَحُضُّ عَلَىٰ طَعَامِ ٱلْمِسْكِينِ } * { فَوَيْلٌ لِّلْمُصَلِّينَ } * { ٱلَّذِينَ هُمْ عَن صَلاَتِهِمْ سَاهُونَ } * { ٱلَّذِينَ هُمْ يُرَآءُونَ } * { وَيَمْنَعُونَ ٱلْمَاعُونَ }

أخرج ابن مردويه عن ابن عباس قال: أنزلت { أرأيت الذي يكذب } بمكة.
وأخرج ابن مردويه عن عبد الله بن الزبير مثله.
وأخرج ابن أبي حاتم عن الحسن { أرأيت الذي يكذب بالدين } قال: الكافر.
وأخرج ابن جرير وابن المنذر عن ابن جريج { أرأيت الذي يكذب بالدين } قال: بالحساب.
وأخرج ابن جرير وابن أبي حاتم عن ابن عباس { أرأيت الذي يكذب بالدين } قال: يكذب بحكم الله { فذلك الذي يدعّ اليتيم } قال: يدفعه عن حقه.
وأخرج الطستي عن ابن عباس أن نافع بن الأزرق قال له: أخبرني عن قوله عز وجل { فذلك الذي يدعّ اليتيم } قال: يدفعه عن حقه. قال: وهل تعرف العرب ذلك؟ قال: نعم، أما سمعت أبا طالب يقول:

يقسم حقاً لليتيم ولم يكن   يدعّ لذي يسارهن الأصاغر

وأخرج سعيد بن منصور عن محمد بن كعب { يدع اليتيم } قال: يدفعه.
وأخرج عبد الرزاق وابن المنذر وابن أبي حاتم عن قتادة { يدع اليتيم } قال: يظلمه.
وأخرج ابن جرير وابن المنذر وابن أبي حاتم وابن مردويه والبيهقي في شعب الإيمان عن ابن عباس { فويل للمصلين الذين هم عن صلاتهم ساهون } قال: هم المنافقون يراؤون الناس بصلاتهم إذا حضروا ويتركونها إذا غابوا ويمنعونهم العارية بغضاً لهم وهي الماعون.
وأخرج ابن جرير وابن مردويه عن ابن عباس { الذين هم عن صلاتهم ساهون } قال: هم المنافقون يتركون الصلاة في السر، ويصلون في العلانية.

وأخرج الفريابي وابن جرير وابن المنذر عن مجاهد { الذين هم عن صلاتهم ساهون } قال: هم المنافقون.

وأخرج الفريابي وسعيد بن منصور وأبو يعلى وابن جرير وابن المنذر وابن مردويه والبيهقي في سننه عن مصعب بن سعد قال: قلت لأبي: أرأيت قول الله: { الذين هم عن صلاتهم ساهون } أينا لا يسهو، وأينا لا يحدث نفسه؟ قال: إنه ليس ذلك، إنه إضاعة الوقت.

وأخرج أبو يعلى وابن جرير وابن المنذر وابن أبي حاتم والطبراني في الأوسط وابن مردويه والبيهقي في سننه عن سعد بن أبي وقاص قال: سألت النبي صلى الله عليه وسلم عن قوله: { الذين هم عن صلاتهم ساهون } قال: هم الذين يؤخرون الصلاة عن وقتها قال الحاكم والبيهقي الموقوف أصح.

وأخرج ابن جرير وابن مردويه بسند ضعيف عن أبي برزة الأسلمي قال: **" لما نزلت هذه الآية { الذين هم عن صلاتهم ساهون } قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: " الله أكبر هذه الآية خير لكم من أن يعطى كل رجل منكم جميع الدنيا، هو الذي إن صلى لم يرج خير صلاته، وإن تركها لم يخف ربه " ".**

وأخرج ابن جرير عن ابن عباس في قوله: { الذين هم عن صلاتهم ساهون } قال: الذين يؤخرونها عن وقتها.

وأخرج ابن أبي حاتم عن مسروق { عن صلاتهم ساهون } قال: تضييع ميقاتها.

وأخرج عبد الرزاق وابن المنذر عن مالك بن دينار قال: سأل رجل أبا العالية عن قوله: { الذين هم عن صلاتهم ساهون } ما هو؟ فقال أبو العالية: هو الذي لا يدري عن كم انصرف عن شفع أو عن وتر، فقال الحسن: مه هو الذي يسهو عن ميقاتها حتى تفوت.

وأخرج ابن جرير وابن المنذر وابن أبي حاتم عن مجاهد في قوله: { عن صلاتهم ساهون } قال: لاهون.

وأخرج ابن الأنباري في المصاحف والبيهقي في سننه والخطيب في تالي التلخيص عن ابن مسعود أنه قرأ: " الذين هم عن صلاتهم لاهون."

وأخرج ابن جرير عن عطاء بن يسار قال: الحمد لله الذي قال { هم عن صلاتهم ساهون } ولم يقل في صلاتهم.

وأخرج ابن أبي حاتم عن أبي العالية { عن صلاتهم ساهون } قال: هو الذي يصلي ويقول: هكذا يعني يلتفت عن يمينه وعن يساره.

وأخرج ابن جرير وابن أبي حاتم عن زيد بن أسلم { عن صلاتهم ساهون } قال: يصلون رياء وليس الصلاة من شأنهم.

وأخرج عبد الرزاق وابن جرير عن قتادة { عن صلاتهم ساهون } قال: لا يبالي عنها أصلى أم لم يصلّ.

وأخرج ابن جرير وابن أبي حاتم والبيهقي في سننه عن علي بن أبي طالب { الذين هم يراؤون } قال: يراؤون بصلاتهم.

وأخرج سعيد بن منصور وابن أبي شيبة وأبو داود والنسائي والبزار وابن جرير وابن المنذر وابن أبي حاتم والطبراني في الأوسط وابن مردويه والبيهقي في سننه من طرق عن ابن مسعود قال: كنا نعد الماعون على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم عارية الدلو والقدر والفأس والميزان وما تتعاطون بينكم.

وأخرج الطبراني عن ابن مسعود قال: كنا أصحاب محمد صلى الله عليه وسلم نتحدث أن الماعون الدلو والقدر والفأس ولا يستغني عنهن.

وأخرج الفريابي والبيهقي عن ابن مسعود في قوله: { الماعون } قال: الفأس والقدر والدلو ونحوها.

وأخرج ابن مردويه عن ابن مسعود قال: كان المسلمون يستعيرون من المنافقين الدلو والقدر والفأس وشبهه فيمنعونهم فأنزل الله { ويمنعون الماعون.{

وأخرج أبو نعيم والديلمي وابن عساكر **"عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم في قوله: { ويمنعون الماعون } قال: ما تعاون الناس بينهم الفأس والقدر والدلو وأشباهه ."**

وأخرج ابن أبي حاتم وابن مردويه **"عن قرة بن دعموص النميري أنهم وفدوا إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالوا: يا رسول الله ما تعهد إلينا؟ قال: لا تمنعوا الماعون. قالوا: وما الماعون؟ قال: في الحجر وفي الحديدة وفي الماء. قال: فأي**

الحديدة؟ قال :قدوركم النحاس وحديد الناس الذي يمتهنون به. قالوا: ما الحجر؟ قال: قدوركم الحجارة."

وأخرج الباوردي عن الحرث بن شريح قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم **"** : **المسلم أخو المسلم لا يمنعه الماعون، قالوا: يا رسول الله، ما الماعون؟ قال: في الحجر وفي الماء وفي الحديد، قالوا أي الحديد؟ قال: قدر النحاس وحديد الفأس الذي تمتهنون به. قالوا: فما هذا الحجر؟ قال: القدر الذي من الحجارة ."**

وأخرج ابن قانع عن علي بن أبي طالب سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول **"** : **المسلم أخو المسلم إذا لقيه حياه بالسلام ويرد عليه ما هو خير منه، لا يمنع الماعون. قلت: يا رسول الله ما الماعون؟ قال: الحجر والحديد والماء وأشباه ذلك ."**

وأخرج الطبراني وابن مردويه بسند ضعيف عن حفصة بنت سيرين: قالت لنا أم عطية : أمرنا رسول الله صلى الله عليه وسلم أن لا نمنع الماعون. قلت: وما الماعون؟ قالت: هو ما يتعاطاه الناس بينهم.

وأخرج ابن أبي شيبة وابن جرير عن سعيد بن عياض عن أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم: الماعون والفأس والقدر والدلو.

وأخرج آدم وسعيد بن منصور وابن أبي شيبة وابن جرير وابن المنذر والطبراني والحاكم وصححه والبيهقي والضياء في المختارة عن ابن عباس في قوله { ويمنعون الماعون } قال: عارية متاع البيت.

وأخرج الفريابي عن سعيد بن جبير قال: الماعون العارية.

وأخرج الفريابي وابن المنذر والبيهقي عن عكرمة أنه سئل عن الماعون فقال: هي العارية، فقيل: فمن يمنع متاع بيته فله الويل؟ قال: لا ولكن إذا جمعهن ثلاثهن فله الويل إذا سهى عن الصلاة ورايا ومنع الماعون.

وأخرج الفريابي وسعيد بن منصور وابن أبي شيبة وابن جرير وابن المنذر وابن أبي حاتم والحاكم والبيهقي في سننه عن علي بن أبي طالب قال: الماعون الزكاة المفروضة يراؤون بصلاتهم ويمنعون زكاتهم.

وأخرج ابن المنذر وابن أبي حاتم عن زيد بن أسلم في قوله: { ويمنعون الماعون } قال: أولئك المنافقون ظهرت الصلاة فصلوها وخفيت الزكاة فمنعوها.

وأخرج البيهقي عن ابن عباس { ويمنعون الماعون } قال: الزكاة.

وأخرج عبد الرزاق والفريابي وسعيد بن منصور وابن جرير وابن المنذر عن أبي المغيرة قال: قال ابن عمر: المال الذي لا يعطى حقه. قلت له: إن ابن مسعود قال: هو ما يتعطاه الناس بينهم من الخير. قال: ذلك ما أقول لك.

وأخرج ابن أبي حاتم عن عكرمة قال: رأس الماعون زكاة المال وأدناه المنخل والدلو والإبرة.
وأخرج ابن جرير وابن أبي حاتم عن سعيد بن المسيب قال: الماعون بلسان قريش المال.
وأخرج ابن أبي شيبة عن الضحاك وابن الحنفية قالا: الماعون الزكاة.
وأخرج ابن جرير وابن أبي حاتم عن محمد بن كعب قال: الماعون المعروف.
وأخرج ابن مردويه من طريق العوفي عن ابن عباس في قوله: { ويمنعون الماعون } قال :اختلف الناس في ذلك،

فمنهم من قال: يمنعون الزكاة،

ومنهم من قال: يمنعون الطاعة،

ومنهم من قال: يمنعون العارية.
وأخرج ابن أبي شيبة وابن جرير وابن أبي حاتم عن ابن عباس { ويمنعون الماعون } قال: ما جاء هؤلاء بعد.

(7)

تفسير صفوة التفاسير/ الصابوني (مـ 1930م -)

{ أَرَأَيْتَ ٱلَّذِي يُكَذِّبُ بِٱلدِّينِ } * { فَذَلِكَ ٱلَّذِي يَدُعُّ ٱلْيَتِيمَ } * { وَلاَ يَحُضُّ عَلَىٰ طَعَامِ ٱلْمِسْكِينِ } * { فَوَيْلٌ لِّلْمُصَلِّينَ } * { ٱلَّذِينَ هُمْ عَن صَلاَتِهِمْ سَاهُونَ } * { ٱلَّذِينَ هُمْ يُرَآءُونَ } * { وَيَمْنَعُونَ ٱلْمَاعُونَ }

اللغَة: { يَدُعُّ } يدفع بعنفٍ وشدة يقال: دعَّه دعّاً أي دفعه دفعاً ومنه
{ يَوْمَ يُدَعُّونَ إِلَىٰ نَارِ جَهَنَّمَ دَعًّا }
[الطور: 13] { يَحُضُّ } الحضُّ: الحثُّ والترغيب { سَاهُونَ } جمع ساهي يقال: سها عن كذا يسهو سهواً إذا تركه عن غفلة { ٱلْمَاعُونَ } الشيء القليل من المعن وهو القلة تقول العرب: " ماله معنة ولا سعنة " أي ماله قليل ولا كثير من المال، قال المبرّد والزجاج: الماعون كل ما فيه منفعة كالفأس والقدر والدلو وغير ذلك.

التفسِير: { أَرَأَيْتَ ٱلَّذِي يُكَذِّبُ بِٱلدِّينِ }؟ استفهام للتعجيب والتشويق أي هل عرفت الذي يكذب بالجزاء والحساب في الآخرة؟ هل عرفت من هو، وما هي أوصافه؟ إن أردت تعرفه { فَذَلِكَ ٱلَّذِي يَدُعُّ ٱلْيَتِيمَ } أي فذلك هو الذي يدفع اليتيم دفعاً عنيفاً بجفوة وغلظة، ويقهره ويظلمه ولا يعطيه حقه { وَلاَ يَحُضُّ عَلَىٰ طَعَامِ ٱلْمِسْكِينِ } أي ولا يحث على إطعام المسكين قال أبو حيان: وفي قوله { وَلاَ يَحُضُّ } إشارة إلى أنه هو لا يُطعم إذا قدر، وهذا من باب الأولى لأنه إذا لم يحضَّ غيره بخلاً، فلأن يترك هو ذلك فعلاً أولى وأحرى وقال الرازي: فإن قيل: لِم قال { وَلاَ يَحُضُّ عَلَىٰ طَعَامِ ٱلْمِسْكِينِ } ولم يقل: ولا يُطعم المسكين؟ فالجواب أنه إذا منَع اليتيم حقه، فكيف يطعم المسكين من مال نفسه؟ بل هو بخيل من مال غيره، وهذا هو النهاية في الخسة، ويدل على نهاية بخله، وقساوة قلبه، وخساسة طبعه، والحاصل أنه لا يُطعم المسكين ولا يأمر بإطعامه، لأنه يكذّب بالقيامة، ولو آمن بالجزاء وأيقن بالحساب لما صدر عنه ذلك { فَوَيْلٌ لِّلْمُصَلِّينَ } أي هلاكٌ وعذابٌ للمصلين المنافقين، المتصفين بهذه الأوصاف القبيحة { ٱلَّذِينَ هُمْ عَن صَلاَتِهِمْ سَاهُونَ } أي الذين هم غافلون عن صلاتهم، يؤخرونها عن أوقاتها تهاوناً بها قال ابن

عباس: هو المصلي الذي إن صلى لم يرج لها ثواباً، وإن تركها لم يخش عليها عقاباً وقال أبو العالية: لا يصلونها لمواقيتها، ولا يتمون ركوعها ولا سجودها، وقد **" سئل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الآية فقال: " هم الذين يؤخرون الصلاة عن وقتها "** قال المفسرون: لمَّا قال تعالى { عَن صَلاَتِهِمْ سَاهُونَ } بلفظة { عَن } عُلم أنها في المنافقين، ولهذا قال بعض السلف: الحمد لله الذي قال { عَن صَلاَتِهِمْ } ولم يقل " في صلاتهم " لأنه لو قال " في صلاتهم " لكانت في المؤمنين، والمؤمنُ قد يسهو في صلاته، والفرق بين السهوين واضح، فإن سهو المنافق سهو تركٍ وقلة التفات إليها، فهو لا يتذكرها ويكون مشغولاً عنها، والمؤمن إذا سها في صلاته تداركه في الحال وجبره بسجود السهو، فظهر الفارق بين السهوين، ثم زاد في بيان أوصافهم الذميمة فقال { ٱلَّذِينَ هُمْ يُرَآءُونَ } أي يصلون أمام الناس رياءً ليقال إنهم صلحاء، ويتخشعون ليقال إنهم أتقياء، ويتصدقون ليقال إنهم كرماء، وهكذا سائر أعمالهم للشهرة والرياء { وَيَمْنَعُونَ ٱلْمَاعُونَ } أي ويمنعون الناس المنافع اليسيرة، من كل ما يستعان به كالإبرة، والفأس، والقدر، والملح، والماء وغيرها قال مجاهد: الماعون العارية للأمتعة وما يتعاطاه الناس بينهم كالفأس والدلو والآنية وقال الطبري: أي يمنعون الناس منافع ما عندهم، وأصل الماعون من كل شيء منفعته.

.وفي الآية زجر عن البخل بهذه الأشياء القليلة الحقيرة، فإن البخل بها نهاية البخل وهو مخل بالمروءة.

البَلاَغَة: تضمنت السورة الكريمة وجوهاً من البديع والبيان نوجزها فيما يلي:

-1الاستفهام الذي يراد به تشويق السامع إلى الخبر والتعجيب منه { أَرَأَيْتَ ٱلَّذِي يُكَذِّبُ بِٱلدِّينِ }؟

-2الإيجاز بالحذف { فَذَلِكَ ٱلَّذِي يَدُعُّ ٱلْيَتِيمَ } حذف منه الشرط أي إن أردت أن تعرفه فذلك الذي يدعُّ اليتيم، وهذا من أساليب البلاغة.

-3الذم والتوبيخ { فَوَيْلٌ لِّلْمُصَلِّينَ } ووضع الظاهر مكان الضمير { فَوَيْلٌ لَّهُمْ } زيادة في التقبيح لأنهم مع التكذيب ساهون عن الصلاة.

-4الجناس الناقص { وَيَمْنَعُونَ ٱلْمَاعُونَ.}

-5توافق الفواصل مراعاة لرءوس الآيات مثل { سَاهُونَ } ، { يُرَآءُونَ } ، { ٱلْمَاعُونَ } الخ.

(8)

تفسير تفسير تيسير الكريم الرحمن في تفسير كلام المنان/ عبد الرحمن بن ناصر بن السعدي (ت 1376هـ)

{ أَرَأَيْتَ ٱلَّذِي يُكَذِّبُ بِٱلدِّينِ } * { فَذَلِكَ ٱلَّذِي يَدُعُّ ٱلْيَتِيمَ } * { وَلاَ يَحُضُّ عَلَىٰ طَعَامِ ٱلْمِسْكِينِ } * { فَوَيْلٌ لِّلْمُصَلِّينَ } * { ٱلَّذِينَ هُمْ عَن صَلاَتِهِمْ سَاهُونَ } * { ٱلَّذِينَ هُمْ يُرَآءُونَ } * { وَيَمْنَعُونَ ٱلْمَاعُونَ }

يقول تعالى ذاماً لمن ترك حقوقه وحقوق عباده: { أَرَأَيْتَ ٱلَّذِي يُكَذِّبُ بِٱلدِّينِ } أي: بالبعث والجزاء، فلا يؤمن بما جاءت به الرسل.

{ فَذَلِكَ ٱلَّذِي يَدُعُّ ٱلْيَتِيمَ } أي: يدفعه بعنف وشدة، ولا يرحمه لقساوة قلبه، ولأنه لا يرجو ثواباً، ولا يخشى عقاباً.

{ وَلاَ يَحُضُّ } غيره { عَلَىٰ طَعَامِ ٱلْمِسْكِينِ } ومن باب أولى أنه بنفسه لا يطعم المسكين، { فَوَيْلٌ لِّلْمُصَلِّينَ } أي: الملتزمون لإقامة الصلاة، ولكنهم { ٱلَّذِينَ هُمْ عَن صَلاَتِهِمْ سَاهُونَ } أي: مضيعون لها، تاركون لوقتها، مفوتون لأركانها وهذا لعدم اهتمامهم بأمر الله حيث ضيعوا الصلاة، التي هي أهم الطاعات وأفضل القربات، والسهو عن الصلاة، هو الذي يستحق صاحبه الذم واللوم وأما السهو في الصلاة، فهذا يقع من كل أحد، حتى من النبي صلى الله عليه وسلم.

ولهذا وصف الله هؤلاء بالرياء والقسوة وعدم الرحمة، فقال: { ٱلَّذِينَ هُمْ يُرَآءُونَ } أي يعملون الأعمال لأجل رئاء الناس.

{ وَيَمْنَعُونَ ٱلْمَاعُونَ } أي: يمنعون إعطاء الشيء، الذي لا يضر إعطاؤه على وجه العارية، أو الهبة، كالإناء، والدلو، والفأس، ونحو ذلك، مما جرت العادة ببذلها والسماحة به.

فهؤلاء -لشدة حرصهم- يمنعون الماعون، فكيف بما هو أكثر منه.

وفي هذه السورة، الحث على إكرام اليتيم، والمساكين، والتحضيض على ذلك، ومراعاة الصلاة، والمحافظة عليها، وعلى الإخلاص [فيها و] في جميع الأعمال.

والحث على [فعل المعروف و] بذل الأموال الخفيفة، كعارية الإناء والدلو والكتاب، ونحو ذلك، لأن الله ذم من لم يفعل ذلك، والله سبحانه وتعالى أعلم بالصواب والحمد لله رب العالمين.

http://www.altafsir.com/Tafasir.asp?tMadhNo=0&tTafsirNo=98&tSoraNo=107&tAyahNo=1&tDisplay=yes&UserProfile=0&LanguageId=1

(9)

* تفسير البحر المحيط/ ابو حيان (ت 754 هـ)

{ أَرَأَيْتَ ٱلَّذِي يُكَذِّبُ بِٱلدِّينِ } * { فَذَلِكَ ٱلَّذِي يَدُعُّ ٱلْيَتِيمَ } * { وَلاَ يَحُضُّ عَلَىٰ طَعَامِ ٱلْمِسْكِينِ } * { فَوَيْلٌ لِّلْمُصَلِّينَ } * { ٱلَّذِينَ هُمْ عَن صَلاَتِهِمْ سَاهُونَ } * { ٱلَّذِينَ هُمْ يُرَآءُونَ } * { وَيَمْنَعُونَ ٱلْمَاعُونَ }

الظاهر أن { أرأيت } هي التي بمعنى أخبرني،
فتتعدى لاثنين،

- أحدهما الذي،
- والآخر محذوف، فقدره الحوفي: أليس مستحقاً عذاب الله، وقدره الزمخشري: من هو،

ويدل على أنها بمعنى أخبرني.
قراءة عبد الله أرأيتك بكاف الخطاب، لأن كاف الخطاب لا تلحق البصرية.
قال الحوفي: ويجوز أن تكون من رؤية البصر، فلا يكون في الكلام حذف، وهمزة الاستفهام تدل على التقرير والتفهيم ليتذكر السامع من يعرفه بهذه الصفة.
والدين: الجزاء بالثواب والعقاب.
وقال الزمخشري: والمعنى هل عرفت الذي يكذب بالجزاء؟
هو الذي { يدع اليتيم }: أي يدفعه دفعاً عنيفاً بجفوة أو أذى،
{ ولا يحض }: أي ولا يبعث أهله على بذل الطعام للمسكين.
جعل علم التكذيب بالجزاء، منع المعروف والإقدام على إيذاء الضعيف، انتهى.
وقرأ الجمهور: { يدع } بضم الدال وشد العين (يدُعُّ)؛
وعليّ والحسن وأبو رجاء واليماني: بفتح الدال وخف العين (يدَع) ، أي يتركه بمعنى لا يحسن إليه ويجفوه.
وقرأ الجمهور: { ولا يحض } مضارع حض؛ وزيد بن علي: يحاض مضارع حاضضت.
وقال ابن عباس: { بالدين }: بحكم الله.
وقال مجاهد: بالحساب،

وقيل: بالجزاء،
وقيل: بالقرآن.
وقال إبراهيم ابن عرفة: { يدع اليتيم }: يدفعه عن حقه.
وقال مجاهد: يدفعه عن حقه ولا يطعمه،
وفي قوله: { ولا يحض } إشارة إلى أنه هو لا يطعم إذا قدره، وهذا من باب الأولى، لأنه إذا لم يحض غيره بخلاً، فلان يترك هو ذلك فعلاً أولى وأحرى، وفي إضافة طعام إلى المسكين دليل على أنه يستحقه.
ولما ذكر أولاً عمود الكفر، وهو التكذيب بالدين،
ذكر ما يترتب عليه مما يتعلق بالخالق، وهو عبادته بالصلاة،
فقال: { فويل للمصلين }. والظاهر أن المصلين هم غير المذكور.
وقيل: هو داع اليتيم غير الحاض، وأن كلاً من الأوصاف الذميمة ناشيء عن التكذيب بالدين، فالمصلون هنا، والله أعلم، هم المنافقون، أثبت لهم الصلاة، وهي الهيئات التي يفعلونها.
ثم قال: { الذين هم عن صلاتهم ساهون } ، نظراً إلى أنهم لا يوقعونها، كما يوقعها المسلم من اعتقاد وجوبها والتقرب بها إلى الله تعالى.
وفي الحديث عن صلاتهم ساهون: **" يؤخرونها عن وقتها تهاوناً بها "**
قال مجاهد: تأخير ترك وإهمال.
وقال إبراهيم: هو الذي إذا سجد قال برأسه هكذا ملتفتاً.
وقال قتادة: هو الترك لها، أو هم الغافلون الذين لا يبالي أحدهم أصلى أم لم يصل.
وقال قطرب: هو الذي لا يقر ولا يذكر الله تعالى. وقال ابن عباس: المنافقون يتركون الصلاة سراً ويفعلونها علانية،
{ **وإذا قاموا إلى الصلاة قاموا كسالى** }[النساء: 142] الآية،
ويدل على أنها في المنافقين قوله تعالى: { الذين هم يراءون } ،
وقاله ابن وهب عن مالك.
قال ابن عباس: ولو قال في صلاتهم لكانت في المؤمنين.
وقال عطاء: الحمد لله الذي قال عن صلاتهم ولم يقل في صلاتهم.
وقال الزمخشري: بعد أن قدم فيما نقلناه من كلامه ما يدل على أن { فذلك الذي يدع } في موضع رفع،
قال: وطريقة أخرى أن يكون { فذلك } عطفاً على { الذي يكذب } ، إما عطف ذات على ذات، أو عطف صفة على صفة، ويكون جواب {أرأيت} محذوفاً لدلالة ما بعده

عليه، كأن قال: أخبرني وما تقول فيمن يكذب بالجزاء، وفيمن يؤذي اليتيم ولا يطعم المسكين، أنعم ما يصنع؟
ثم قال: { فويل للمصلين }: أي إذا علم أنه مسيء،
{ فويل للمصلين } على معنى: فويل لهم، إلا أنه وضع صفتهم موضع ضميرهم لأنهم كانوا مع التكذيب، وما أضيف إليهم ساهين عن الصلاة مرائين غير مزكين أموالهم.
فإن قلت: كيف جعلت المصلين قائماً مقام ضمير } الذي يكذب } ، وهو واحد؟
قلت: معناه الجمع، لأن المراد به الجنس، انتهى .
فجعل فذلك في موضع نصب عطفاً على المفعول، وهو تركيب غريب، كقولك: أكرمت الذي يزورنا فذلك الذي يحسن إلينا، فالمتبادر إلى الذهن أن فذلك مرفوع بالابتداء، وعلى تقدير النصب يكون التقدير: أكرمت الذي يزورنا فأكرمت ذلك الذي يحسن إلينا. فاسم الإشارة في هذا التقدير غير متمكن تمكن ما هو فصيح، إذ لا حاجة إلى أن يشار إلى الذي يزورنا، بل الفصيح أكرمت الذي يزورنا فالذي يحسن إلينا، أو أكرمت الذي يزورنا فيحسن إلينا.
وأما قوله: إما عطف ذات على ذات فلا يصح، لأن فذلك إشارة إلى الذي يكذب، فليسا بذاتين، لأن المشار إليه بقوله: { فذلك } هو واحد.
وأما قوله: ويكون جواب { أرأيت { محذوفاً، فلا يسمى جواباً، بل هو في موضع المفعول الثاني لأرأيت.
وأما قوله: أنعم ما يصنع، فهمزة الاستفهام لا نعلم دخولها على نعم ولا بئس، لأنهما إنشاء، والاستفهام لا يدخل إلى على الخبر. وأما وضعه المصلين موضع الضمير، وأن المصلين جمع، لأن ضمير الذي يكذب معناه الجمع، فتكلف واضح ولا ينبغي أن يحمل القرآن إلا على ما اقتضاه ظاهر التركيب، وهكذا عادة هذا الرجل يتكلف أشياء في فهم القرآن ليست بواضحة. وتقدّم الكلام في الرياء في سورة البقرة.
وقرأ الجمهور: يراءون مضارع راأى، على وزن فاعل؛
وابن أبي إسحاق والأشهب :مهموزة مقصورة مشدّدة الهمزة؛
وعن ابن أبي إسحاق: بغير شد في الهمزة .فتوجيه الأولى إلى أنه ضعف الهمزة تعدية، كما عدوا بالهمزة فقالوا في رأى :أرى، فقالوا: راأى، فجاء المضارع بأرى كيصلى، وجاء الجمع يروّون كيصلون، وتوجيه الثانية أن استثقل التضعيف في الهمزة فخففها، أو حذف الألف من يراءون حذفاً لا لسبب.
{ ويمنعون الماعون } ،
قال ابن المسيب وابن شهاب : الماعون، بلغة قريش: المال.
وقال الفرّاء عن بعض العرب: الماعون: الماء .
وقال ابن مسعود وابن عباس وابن الحنفية والحسن والضحاك وابن زيد: ما يتعاطاه الناس بينهم، كالفأس والدلو والآنية .

(10)

* تفسير غرائب القرآن و رغائب الفرقان/ القمي النيسابوري (ت 728 هـ)

{ أَرَأَيْتَ ٱلَّذِي يُكَذِّبُ بِٱلدِّينِ } * { فَذَلِكَ ٱلَّذِي يَدُعُّ ٱلْيَتِيمَ } * { وَلاَ يَحُضُّ عَلَىٰ طَعَامِ ٱلْمِسْكِينِ } * { فَوَيْلٌ لِّلْمُصَلِّينَ } * { ٱلَّذِينَ هُمْ عَن صَلاَتِهِمْ سَاهُونَ } * { ٱلَّذِينَ هُمْ يُرَآءُونَ } * { وَيَمْنَعُونَ ٱلْمَاعُونَ }

الوقوف:
{ بالدين } ه ط لأن قوله
{ فذلك } كالجزاء لشرط محذوف أي إن لم تعرفه فهو فلان
{ اليتيم } ه لا
{ المسكين } ه ج
{ للمصلين } ه لا
{ ساهون } ه لا
{ يراءون } ه لا { الماعون } ه.
التفسير: هذا مثال آخر لكون الإنسان في خسر.
قال ابن جريج: نزلت في أبي سفيان كان ينحر جزورين في كل أسبع فأتاه يتيم فسأله لحماً فقرعه بعصاه.
وقال مقاتل: نزلت في العاص بن وائل السهمي ومكان من صفته الجمع بين التكذيب بيوم القيامة والإتيان بالأفعال القبيحة.
وعن السدي: نزلت في الوليد بن المغيرة
وقيل: في أبي جهل.
حكى الماوردى أنه كان وصياً ليتيم فجاءه وهو عريان أن يسأله شيئاً من مال نفسه فدفعه ولم يعبأ به فأيس الصبي فقال له أكابر قريش استهزاء: قل لمحمد يشفع لك فجاء إلى النبي صلى الله عليه وسلم والتمس منه الشفاعة، وكان النبي صلى الله عليه وسلم لا يرد محتاجاً فذهب معه إلى أبي جهل فقام أبو جهل ورحب به وبذل المال لليتيم فعيره قريش

فقالوا: صبأت فقال: لا والله ما صبأت لكن رأيت عن يمينه وعن يساره حربة خفت إن لم يطعنها فيّ.
وقال كثير من المفسرين: إنه عام لكل من كان مكذباً بيوم الدين والمعنى:
هل عرفت الذي يكذب الجزاء من هو؟ فإن لم تعرفه فهو الذي يدع اليتيم، وذلك لأن إقدام الإنسان على الطاعات وإحجامه عن المحظورات إنما يكون للرغبة في الثواب أو الرهبة من العقاب. فإذا كان منكراً للقيامة لم يترك شيئاً من المشتهيات واللذات، فإنكار المعاد كالأصل لجميع أنواع الكفر والمعاصي، والغرض منه لتعجيب كقولك " أرأيت فلاناً ماذا ارتكب " والخطاب لكل عاقل، أو للرسول صلى الله عليه وسلم.
وقيل: الدين ههنا هو الإسلام لأنه عند الإطلاق يقع عليه وسائر الأديان كلادين، أو يتناولها مع التقييد كقولك " دين النصارى أو اليهود " والدع الدفع بالعنف كما مر في الطور ذكر شيئين من قبائح أفعال المكذب بالجزاء على سبيل التمثيل وسبب تخصيصهما أنهما منكران بحسب الشرع وبحسب العقل والمروءة أيضاً. وفي لفظ {يدع} بالتشديد رحمة من الله على عباده وإشارة إلى أنه إن صدر أدنى استخدام له أو شيء مما يكرهه الطبع دون الاستفخاف التام والزجر العنيف كان معفواً عند الله ولم يكتب في زمرة المكذبين بالدين، ولا سيما إذا كان بغير اختيار والحض الحث وقد مر في " الفجر ". ولما كان إيذاء اليتيم والمنع من الإطعام دليلاً على النفاق فالصلاة لا مع الخشوع كانت أولى بأن تدل على النفاق قال { فويل للمصلين } وجوز جار الله أن يكون فذلك عطفاً على الذي يكذب إما عطف ذات على ذات، أو صفة على صفة، ويكون جواب {أرأيت} محذوفاً لدلالة ما بعده عليه كأنه قيل: أخبرني ما تقول فيمن يكذب بالجزاء وفيمن يؤذي اليتيم ولا يطعم المسكين، أنعم ما يصنع أو أخبرني ما تقول في وصف هذين الشخصين أمرضيّ ذلك؟
ثم قال { فويل للمصلين } أي إذا علم أنه مسيء فويل لهم، فوضع صفتهم موضع ضميرهم.
وجمع. لأن المراد بالذي هو الجنس ووجه الاتصال أنهم كانوا مع التكذيب وما أضيف إليهم ساهين عن الصلاة مرائين غير مزكين أموالهم. وفيه أنهم كما قصروا في شأن المخلوق حيث زجروا اليتيم ولم يحضوا على إطعام المسكين فقد قصروا في طاعة الخالق فما صلوا وما زكوا.
والسهو عن الصلاة تركها رأساً أو فعلها مع قلة مبالاة بها كقوله }**وإذا قاموا إلى الصلاة قاموا كسالى**[{ النساء [142 : وهو قول سعد بن أبي وقاص ومسروق والحسن ومقاتل:
وفائدة عن المفيدة للبعد والمجاوزة هذه.
وأما السهو في الصلاة فذلك أم غير اختياري فلا يدخل تحت التكليف،

وقد ثبت أنه صلى الله عليه وسلم سها في الصلاة،
وقد أثبت الفقهاء لسجود السهو باباً في كتبهم.
وعن أنس: الحمد لله الذي لم يقر " في صلاتهم " ولعل في إضافة الصلاة إليهم إشارة إلى أن تلك الصلاة لا تليق إلا بهم لأنها كلا صلاة من حيث إنهم تركوا شرائطها وأركانها فلم يكن هناك إلا صورة صلاة صح باعتبارها إطلال المصلين عليهم في الظاهر.
ويجوز أن يطلق لفظ المصلين على تاركي الصلاة بناء على أنهم من جملة المكلفين بالصلاة ومعنى المفاعلة في المرآة أن المرائي يرى الناس عمله وهم يرونه الثناء عليه والإعجاب به وقد مر في قوله **}رئاء الناس**[{ النساء: 142] و
}يراءون الناس[{ البقرة [264 :
ولا بأس بالإراءة إذا كان الغرض الاقتداء أو نفي التهمة واجتناب الرياء صعب إلا على من راض نفسه وحملها على الإخلاص ومن هنا قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
"الرياء أخفى من دبيب النملة السوداء في الليلة المظلمة على المسح الأسود "
وفي }الماعون { أقوال:
فأكثر المفسرين على أنه اسم جامع لما لا يمنع في العادة ويسأله الفقير والغني في أغلب الأحوال ولا ينسب سائله إلى لؤم بل ينسب مانعه إلى اللؤم والبخل كالفأس والقدر والدلو والمقدحة والغربال والقدوم، ويدخل فيه الماء والملح والنار لما روي
"ثلاثة لا يحل منعها الماء والنار والملح "
ومن ذلك أن يلتمس جارك الخبز في تنورك
أو أن يضع متاعه عندك يوماً أو نصف يوم .
قالوا: هو " فاعول " من المعن وهو الشيء القليل ولا منه ماله سعنة ومعنة أي كثير وقليل. وقد تسمى الزكاة ماعوناً لأنه يؤخذ من المال ربع العشر وهو قليل من كثير .
قال العلماء: ومن الفضائل أن يستكثر الرجل في منزله مما يحتاج إليه الجيران فيعيرهم ذلك ولا يقتصر على قدر الضرورة، وقد يكون منع هذه الأشياء محظوراً في الشريعة إذا استعيرت عن اضطرار.
وعن أبي بكر وعلي رضي الله عنهم وابن عباس وابن الحنيفة وابن عمرو والحسن وسعيد بن جبير وعكرمة وقتادة والضحاك: هو الزكاة لأنه تعالى ذكرها عقيب الصلاة.
وقال الفراء: سمعت بعض العرب يقول: الماعون هو الماء ولعله خص بالذكر لأنه أعز مفقود وأرخص موجود وأول آلام أهل النار **}أفيضوا علينا من الماء**[{ الأعراف: 50]
وأول لذات أهل الجنة **}وسقاهم ربهم شراباً**[{ الدهر [21 :
وقيل: هو حسن الانقياد والطاعة.
وفي الآيتين إشارة إلى أن الصلاة لي والماعون للخلق، فالذي يحب أن يفعل لأجلي يرونه الناس والذي هو حق الخلق يمنعونه منهم فلا يراعون جانب التعظيم لأمر الله ولا جانب الشفقة على خلق الله وهذه كمال الشقاوة نعوذ بالله منها والله تعالى أعلم.

(11)

* تفسير تفسير الهدايه إلى بلوغ النهايه/ مكي بن أبي طالب (ت 437 هـ)

{ أَرَأَيْتَ ٱلَّذِي يُكَذِّبُ بِٱلدِّينِ } * { فَذَلِكَ ٱلَّذِي يَدُعُّ ٱلْيَتِيمَ } * { وَلاَ يَحُضُّ عَلَىٰ طَعَامِ ٱلْمِسْكِينِ } * { فَوَيْلٌ لِّلْمُصَلِّينَ } * { ٱلَّذِينَ هُمْ عَن صَلاَتِهِمْ سَاهُونَ } * { ٱلَّذِينَ هُمْ يُرَآءُونَ } * { وَيَمْنَعُونَ ٱلْمَاعُونَ }

قوله تعالى: { أَرَأَيْتَ ٱلَّذِي يُكَذِّبُ بِٱلدِّينِ } إلى آخرها.
يجوز، أن تكون " أرأيت " من رؤية العين، فلا يقدر في الكلام حذف.
ويجوز أن يكون من رؤية القلب، فتُقَدّرُ الحذف للمفعول الثاني،
والتقدير على ذلك: أرأيت الذي يكذب بالدين بعد / ما ظهر له من البراهين، أليس مستحقاً عذاب الله؟...
والمعنى: أرأيت - يا محمد - الذي يكذب بثواب الله وعقابه؟!
فلا تطعه في أمره ونهيه.
قال ابن عباس: { ٱلَّذِي يُكَذِّبُ بِٱلدِّينِ } أي: بحكم الله جل ذكره. وقال ابن جريج {بِٱلدِّينِ}: بالحساب.
[والدين] عند أهل اللغة في هذا وشبهه بمعنى الجزاء، كما قال { مَٰلِكِ يَوْمِ ٱلدِّينِ }[الفاتحة: 4]، أي: يوم الجزاء، ومنه قولهم: كما تدين تدان، أي كما تجزي تجازى.

فالمعنى: أرأيت يا محمد هذا الذي يكذب بالجَزاء فلا يعمل خيراً ولا ينتهي عن شر، فهو الذي يدع اليتيم، أي: يدفعه، لأنه لا ينتظر عقاباً على عَمله ولا جزاء.
ثم قال تعالى: { فَذَلِكَ ٱلَّذِي يَدُعُّ ٱلْيَتِيمَ } أي: فهذا الذي يدفع اليتيم [عن] حقه ويظلمه.
[يقال]: دعَعْت فلاناً عن حقه، فأنا أدعهُ دعًّا.
قال ابن عباس: " { يَدُعُّ ٱلْيَتِيمَ } ، أي: " يدفَعُ اليتيم.
وقال مجاهد: { يَدُعُّ ٱلْيَتِيمَ } ، أي: يدفع اليتيم فلا يطعمه ".
وقال قتادة: " يقهره ويظلمه ".

وقال إبراهيم بن عرفة: يدفع اليتيم عن حقه.
ثم قال تعالى: { وَلاَ يَحُضُّ عَلَىٰ طَعَامِ ٱلْمِسْكِينِ } أي: لا يحض غيره على طعام المحتاج إلى الطعام.
ثم قال تعالى: { فَوَيْلٌ لِّلْمُصَلِّينَ * ٱلَّذِينَ هُمْ عَن صَلاَتِهِمْ سَاهُونَ } أي: فالوادي الذي يسيل من صديد أهل النار للسّاهين عن صلاتهم الذين يصلون ولا يريدون بصلاتهم وجه الله.
وقال ابن عباس: [هم] الذين يؤخرونها عن وقتها. وهذه رواية تخالف [قول] جميع المفسرين، وقد رويت عن النبي صلى الله عليه وسلم. فهي من أشد آية نزلت في المصلين على هذا التأويل إن صح.
وعن ابن عباس أيضا أنه قال: هم المنافقون، كانوا يراءون (الناس) بصلاتهم إذا حضروا، ويتركونها إذا غابوا، ويمنعون المؤمنين العارية من الماعون بُغْضاً لهم.
وقال مجاهد: {ٱلَّذِينَ هُمْ عَن صَلاَتِهِمْ سَاهُونَ} هو " الترك لها ".
وعنه أنه قال: هم لاهون عنها.
وقال قتادة: هم غافلون لا يبالي أحدهم صلى أو لم يصل.
وقال ابن زيد: " يصلون وليس الصلاة من شأنهم ".
وقال [سعد] بن أبي وقاص: **" [سألت] رسول الله صلى الله عليه وسلم عن { ٱلَّذِينَ هُمْ عَن صَلاَتِهِمْ سَاهُونَ } فقال: هم الذين يؤخرون الصلاة عن وقتها ".**
ورَوى [أبو برزة الأسلمي] **" أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ـ لما نزلت هذه الآية: الله أكبر هذه خير لكم من [أن لو أعطي] كل رجل منكم مثل جميع الدنيا، هو الذي إن صلى لم يرج خير صلاته وإن تركها لم يخف ربه "**
وقال عطاء بن يسار: الحمد لله الذي قال: " عن صلاتهم ساهون " ولم يقل " في صلاتهم ساهون."

ثم قال تعالى: { ٱلَّذِينَ هُمْ يُرَآءُونَ } الناس بصلاتهم إذا صلوا،

- لأنهم لا يصلون رغبة في ثواب،
- ولا [خوفاً] من عقاب،
- إنما يصونها ليكفوا الناس عن دمائهم وأموالهم وذَرَاريهم، وهم المنافقون الذين كانوا على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم،

وعلى ذلك أكثر أهل التفسير.

ثم قال تعالى { وَيَمْنَعُونَ ٱلْمَاعُونَ.}

قال علي بن أبي طالب رضي الله عنه: الماعون " الزكاة "
وقاله ابن عمر، وقال ابن مسعود: هو المتاع يتعاطاه الناس بينهم.
وهو قول ابن الحنفية وقتادة والحسن والضحاك وابن زيد، وذلك نحو الفأس والقدر والدلو. وقال ابن عباس " :هو متاع البيت.
وروي ذلك (أيضا) عن علي رضي الله عنه.
قال محمد بن كعب " :الماعُونَ: المعروف ".
وقال ابن المسيّب: " المَاعُونَ " بلسان قريش: المال ".
وحكى الفراء عن بعض العرب أنه قال: المَاعُونَ: الماء.
وسئل النبي صلى الله عليه وسلم عمّا لا يحل أن يمنع فقال: " الماء والملح."
والمَاعُونَ في اللغة من المعْن، وهو الشيء القليل.

وفي الحديث: **" سئل صلى الله عليه وسلم عن الشيء الذي لا يحل منعه فقال: الماء والملح والنار "**
وفي بعض الطرق: الإبرة والخمير.
وقال عليّ وابن عمر وابن عباس أيضاً: الماعون: الزكاة،
ومنه قول الراعي:

أخليفة الرحمن إنا معشر   حنفاء نسجد بكرة وأصيلا
عرب نرى لله من أموالنا   حق الزكاة منزلاً تنزيلا
قوم على الإسلام لما يمنعوا   ما عونهم ويضيعوا التهليلا

يعني بالماعون: الزكاة، وهذا القول يناسبه ما ذكره قطرب من أن أصله من المعن، وهو الشيء القليل، فسميت الزكاة ماعوناً لأنها قليل من كثير، وكذلك الصدقة غيرها. وقال ابن عباس: هو العارية. وقال محمد بن كعب والكلبي: هو المعروف كله. وقال عبد الله بن عمر: منع الحق. وقيل: الماء والكلأ.

(12)*

تفسير التأويلات النجمية في التفسير الإشاري الصوفي/ الإمام أحمد بن عمر (ت618 هـ) مصنف و مدقق مرحلة اولى

{ أَرَأَيْتَ ٱلَّذِي يُكَذِّبُ بِٱلدِّينِ } * { فَذَلِكَ ٱلَّذِي يَدُعُّ ٱلْيَتِيمَ } * { وَلاَ يَحُضُّ عَلَىٰ طَعَامِ ٱلْمِسْكِينِ } * { فَوَيْلٌ لِّلْمُصَلِّينَ } * { ٱلَّذِينَ هُمْ عَن صَلاَتِهِمْ سَاهُونَ } * { ٱلَّذِينَ هُمْ يُرَآءُونَ } * { وَيَمْنَعُونَ ٱلْمَاعُونَ }

أيتها اللطيفة القلبية المصدقة بيوم الجزاء،
{ أَرَأَيْتَ ٱلَّذِي يُكَذِّبُ بِٱلدِّينِ } [الماعون: 1]
من قوى نفسك الأمارة بالسوء،
{ فَذَلِكَ ٱلَّذِي يَدُعُّ ٱلْيَتِيمَ } [الماعون: 2]؛ أي: يدافع خاطر اليتيم، الذي هو من قبيل القلب بأنه في عالم النفس يتيم غريب، { وَلاَ يَحُضُّ عَلَىٰ طَعَامِ ٱلْمِسْكِينِ } [الماعون: 3]؛ يعني: لا يطعم الخاطر المسكين بشهوة النفس من قبيل السكينة بطعام الذكر.

{ فَوَيْلٌ لِّلْمُصَلِّينَ * ٱلَّذِينَ هُمْ عَن صَلاَتِهِمْ سَاهُونَ } [الماعون: 4-5]؛ يعني: ويل للقوى النفسية المقلدة المؤمنة خوفاً من المجاهدة التي [عليها] صاحبها السالك؛ لئلا يقتلها بالمجاهدة ولئلا يأسرها ويغير عليها مالها وأهلها، واستعدادها وهواها يصلوك بالصورة رعيا عن المجاهدة؛ وهم عن حقيقتها ساهون لا يصلون إلا لدفع الضرر عنهم ويجز النفع عن صاحبهم إليهم.
{ ٱلَّذِينَ هُمْ يُرَآءُونَ * وَيَمْنَعُونَ ٱلْمَاعُونَ } [الماعون: 6-7]؛ يعني: القوى النفسية يراءون القوى القلبية وجميع الطاعات، { وَيَمْنَعُونَ ٱلْمَاعُونَ } [الماعون: 7]، الصدق وملح الإخلاص عن القوى المطيعة المرائية، وبعبارة أخرى يمنعون الزكاة؛ يعني: لا يزكون أنفسهم عن الأخلاق الرذيلة مثل: الرياء والسمعة.
فيا أيها السالك اجتهد في صيدان الدنيا تنتصر على نفسك والهوى، ولا تأمن مكرها، ولا تعطِ حظهما إلا بالحق؛ لأنهما إذا شربهما الحظوظي عصا حفظهم؛ ولذلك جبلهما ابتلاء للعباد الذين هم مظاهر لطفه وقهره، وخلط في أرضه،
{ لِنَبْلُوَهُمْ أَيُّهُم أَحْسَنُ عَمَلاً }[الكهف: 7].
اللهم اجعلنا مخلصين في طاعتك، مؤدين حق عبادتك بمحمد وآله وصحبه وسلم.

(13)

تفسير تفسير القرآن/ التستري (ت 283 هـ)

{ أَرَأَيْتَ ٱلَّذِي يُكَذِّبُ بِٱلدِّينِ }

قوله تعالى: { أَرَأَيْتَ ٱلَّذِي يُكَذِّبُ بِٱلدِّينِ } [1] قال: أي بالحساب يوم يدان الناس.
}فَذَلِكَ ٱلَّذِي يَدُعُّ ٱلْيَتِيمَ**{**

{ فَذَلِكَ ٱلَّذِي يَدُعُّ ٱلْيَتِيمَ } [2] أي يدفعه عن حقه.
}وَلاَ يَحُضُّ عَلَىٰ طَعَامِ ٱلْمِسْكِينِ**{**

{ وَلاَ يَحُضُّ عَلَىٰ طَعَامِ ٱلْمِسْكِينِ } [3] أي لا يطعم مسكيناً، نزلت في العاص بن وائل.
}فَوَيْلٌ لِّلْمُصَلِّينَ **}** * **{** ٱلَّذِينَ هُمْ عَن صَلاَتِهِمْ سَاهُونَ**{**

{ فَوَيْلٌ لِّلْمُصَلِّينَ ٱلَّذِينَ هُمْ عَن صَلاَتِهِمْ سَاهُونَ } [4-5]
قال: هم المنافقون، غافلون عن مراعاة أوقات الصلاة ومراعاة حقوقها،
وهذا وعيد شديد، إذ ليس كل من كان في صورة المطيعين واقفاً مع العابدين، كان مطيعاً مقبول العمل.
وفي زبور داود عليه السلام: قل للذين يحضرون الكنائس بأبدانهم، ويقفون مواقف العباد وقلوبهم في الدنيا: أبي يستخفون؟ أم إياي يخدعون؟.
وفي الخبر: ليس لأحد من صلاته إلا ما عقل.
}ٱلَّذِينَ هُمْ يُرَآءُونَ**{**

قوله تعالى: { ٱلَّذِينَ هُمْ يُرَآءُونَ } [6] قال: هو الشرك الخفي، لأن المنافقين كانوا يحسنون الصلاة في المساجد، فإذا غابوا عن أعين المسلمين تكاسلوا عنها، ألا ترى كيف أثبتهم أولاً مصلين، ثم أوعدهم بالوعيد.
واعلموا أن الشرك شركان:

- شرك في ذات الله عزَّ وجلَّ،
- وشرك في معاملته،

فالشرك في ذاته غير مغفور،

وأما الشرك في معاملته قال: نحو أن يحج ويصلي ويعلم الناس، فيثنون عليه، هذا هو الشرك الخفي.
وفي الخبر: أخلصوا أعمالكم لله فإن الله لا يقبل من العمل إلا ما خلص،
ولا تقولوا هذا لله، وللرحم إذا وصلتموه فإنه للرحم، وليس منه شيء.
وقد قال النبي صلى الله عليه وسلم لمعاذ حين قال له: أوصني يا رسول الله، قال:
"أخلص لله يكفيك القليل من العمل ".

Sahal Tustari

{ أَرَأَيْتَ ٱلَّذِي يُكَذِّبُ بِٱلدِّينِ }

Have you seen him who denies the Judgement?He said:That is, the reckoning on the Day when people will be judged.

{فَذَلِكَ ٱلَّذِي يَدُعُّ ٱلْيَتِيمَ**}**

That is he who repels the orphan, That is, he turns him away from that which is his right.

{وَلاَ يَحُضُّ عَلَىٰ طَعَامِ ٱلْمِسْكِينِ**}**

and does not urge the feeding of the needy.That is, he does not feed the needy. This was revealed with reference to ʿĀṣim b. Wāʾil.

{فَوَيْلٌ لِّلْمُصَلِّينَ**}**

So woe to those who pray! but are heedless of their prayers, He [Sahal Tustari] said: They are the hypocrites who are negligent about the [prescribed] times for the prayers, and observing the requirements and obligations [of prayer]. This is a severe warning indicating that not everyone who has the appearance of being obedient and stands alongside the worshippers is actually an obedient person whose works are accepted. In the Psalms (zabūr) of David عليه السلام [are the words]: 'Ask those who attend at the

temples with their bodies, keeping the positions of the worshippers, while yet their hearts are occupied with the world, whether they value Me lightly, or are they trying to deceive Me?'
In another tradition it is reported: 'A person does not obtain any [benefit] from his prayer save that in which he was mindful (ʿaqala).' His words, Exalted is He:

(ٱلَّذِينَ هُمْ يُرَآءُونَ)

those who make a pretence [at worship], He [Tustari] said: This refers to the hidden form of association [idolatry] (shirk), for the hypocrites would perform their prayers well at the mosques, but when they were out of the sight of the Muslims, they would become lazy in performing them.
Do you not notice how firstly He confirmed that they were among those who pray, then He threatened them with a warning.
Know that association [idolatry] (shirk) is of two kinds:

- the association regarding God as such, Mighty and Majestic is He,
- and the association in a person's dealing[s] (muʿāmala).

The association concerning [God] Himself is unforgivable. But as for the association in a person's dealing[s], this is subject to a stern threat (waʿīd shadīd), and it is subject to the divine will (mashīʾat Allāh).
He [Tustari] was asked about the meaning of 'association regarding his dealings', and he replied: It is as in the case of someone [who] makes the pilgrimage and prayers in the knowledge that other people will praise him for it.
This is hidden association.
In a tradition it is related, 'Devote your works solely to God, for God accepts only what is sincere in a deed. And do not say, "This

is for God" [for example] when you tie the bonds of kinship (raḥm); that is for kinship, there is nothing in it for God. □Neither will it expiate [for you] any misdeed (maẓlama).□'

Indeed, when Muʿādh requested of the Prophet ﷺ, 'Counsel me, O Messenger of God.' He [the Prophet ﷺ] said, 'Be sincere to God and a small amount of deeds will suffice you.'

His words, Exalted is He:

{وَيَمۡنَعُونَ ٱلۡمَاعُونَ**}**

and refuse common kindnesses (māʿūn).

He [Tustari] said: [The word] māʿūn refers to household necessities (matāʿ al-bayt).

It has also been said that it refers to almsgiving (zakāt), and that it means wealth in the Abyssinian tongue.

His words, Exalted is He:

(14)

تفسير لطائف الإشارات / القشيري (ت 465 هـ)

}أَرَأَيْتَ ٱلَّذِي يُكَذِّبُ بِٱلدِّينِ } * { فَذَلِكَ ٱلَّذِي يَدُعُّ ٱلْيَتِيمَ } * { وَلاَ يَحُضُّ عَلَىٰ طَعَامِ ٱلْمِسْكِينِ } * { فَوَيْلٌ لِّلْمُصَلِّينَ } * { ٱلَّذِينَ هُمْ عَن صَلاَتِهِمْ سَاهُونَ } * { ٱلَّذِينَ هُمْ يُرَآءُونَ } * { وَيَمْنَعُونَ ٱلْمَاعُونَ{

قوله جلّ ذكره: { أَرَأَيْتَ ٱلَّذِي يُكَذِّبُ بِٱلدِّينِ }.

نزلت الآية على جهة التوبيخ، والتعجُّبِ من شأن تظلُّم اليتيمِ من الكفار.

فقال: { أَرَأَيْتَ ٱلَّذِي يُكَذِّبُ بِٱلدِّينِ } ، وبالحساب والجزاء؟

{ فَذَلِكَ ٱلَّذِي يَدُعُّ ٱلْيَتِيمَ }.

يدفعه بجفوة، ويقال: يدفعه عن حقِّه.

{ وَلاَ يَحُضُّ عَلَىٰ طَعَامِ ٱلْمِسْكِينِ }.

أي: لا يَحُثُّ على إطعام المسكين، وإنما يدعُّ اليتيم؛ لأنَّ اللَّه تعالى قد نزع الرحمةَ من قلبه **" ولا تنزع الرحمة إلاَّ من قلبِ شقيٍّ ".**
وهو لا يحث على طعام المسكين، لأنه في شُحِّ نَفْسِه وأَمْرِ بُخْلِه.
قوله جلّ ذكره: { فَوَيْلٌ لِّلْمُصَلِّينَ ٱلَّذِينَ هُمْ عَن صَلاَتِهِمْ سَاهُونَ ٱلَّذِينَ هُمْ يُرَآءُونَ }.
السَّاهي عن الصلاة الذي لا يُصَلِّي.
ولم يقل: الذين هم في صلاتهم ساهون..
ولو قال ذلك لكان الأمرُ عظيماً.
{ ٱلَّذِينَ هُمْ يُرَآءُونَ }: أي يصلون ويفعلون ذلك على رؤية الناس – لا إخلاصَ لهم.
{ وَيَمْنَعُونَ ٱلْمَاعُونَ }.
الماعون: مثل الماء، والنار، والكلأ، والفأس، والقِدْر وغير ذلك من آلةِ البيت.
ويدخل في هذا: البُخْلُ، والشُّحُّ بما ينفع الخَلْقَ مما هو مُمْكِنٌ ومُسْتَطاع.

(15)

تفسير الوجيز/ الواحدي (ت 468 هـ)

{ أَرَأَيْتَ ٱلَّذِي يُكَذِّبُ بِٱلدِّينِ } * { فَذَلِكَ ٱلَّذِي يَدُعُّ ٱلْيَتِيمَ } * { وَلاَ يَحُضُّ عَلَىٰ طَعَامِ ٱلْمِسْكِينِ } * { فَوَيْلٌ لِّلْمُصَلِّينَ } * { ٱلَّذِينَ هُمْ عَن صَلاَتِهِمْ سَاهُونَ } * { ٱلَّذِينَ هُمْ يُرَآءُونَ } * { وَيَمْنَعُونَ ٱلْمَاعُونَ }

{ أرأيت الذي يكذب بالدين } نزلت في العاص بن وائل.
وقيل: نزلت في الوليد بن المغيرة.
وقيل: في أبي سفيان، وذلك أنَّه نحر جزوراً فأتاه يتيمٌ يسأله، فقرعه بعصاه، فذلك قوله تعالى: { يدعُّ اليتيم } أَيْ: يدفعه بجفوةٍ من حقِّه.
{ ولا يحضُّ على طعام المسكين } لا يُطعم المسكين ولا يأمر بإطعامه.
{ فويل للمصلين }. { الذين هم عن صلاتهم ساهون } غافلون يُؤخِّرونها عن وقتها.
{ الذين هم يراؤون } يعني: المنافقين يُصلُّون في العلانيَة، ويتركون الصَّلاة في السِّرِّ.
{ ويمنعون الماعون } الزَّكاة وما فيه منفعةٌ من الفأس والقِدر والماء والملح.

(15 b)

تفسير

Asbab Al-Nuzul by Al-Wahidi

{ أَرَأَيْتَ ٱلَّذِي يُكَذِّبُ بِٱلدِّينِ } * { فَذَلِكَ ٱلَّذِي يَدُعُّ ٱلْيَتِيمَ }

(Hast thou observed him who belieth religion? That is he who repelleth the orphan) [107:1-2]. Muqatil and al-Kalbi said: “This Surah was revealed about al-‘As ibn Wa’il al-Sahmi”. And Ibn Jurayj said: “Abu Sufyan ibn Harb was in the habit of slaughtering two camels every week. On one occasion, an orphan came to him

asking him for something. Abu Sufyan responded by hitting him with a stick. And so Allah, exalted is He, revealed (Hast thou observed him who belieth religion? That is he who repelleth the orphan)”.

{أَرَأَيْتَ ٱلَّذِي يُكَذِّبُ بِٱلدِّينِ } * { فَذَلِكَ ٱلَّذِي يَدُعُّ ٱلْيَتِيمَ}

(Hast thou observed him who belieth religion? That is he who repelleth the orphan) [107:1-2]. Muqatil and al-Kalbi said: “This Surah was revealed about al-‘As ibn Wa’il al-Sahmi”. And Ibn Jurayj said: “Abu Sufyan ibn Harb was in the habit of slaughtering two camels every week. On one occasion, an orphan came to him asking him for something. Abu Sufyan responded by hitting him with a stick. And so Allah, exalted is He, revealed (Hast thou observed him who belieth religion? That is he who repelleth the orphan)”.

(16)

تفسير الميزان في تفسير القرآن/ الطبطبائي (ت 1401 هـ)

{ أَرَأَيْتَ ٱلَّذِي يُكَذِّبُ بِٱلدِّينِ } * { فَذَلِكَ ٱلَّذِي يَدُعُّ ٱلْيَتِيمَ } * { وَلاَ يَحُضُّ عَلَىٰ طَعَامِ ٱلْمِسْكِينِ } * { فَوَيْلٌ لِّلْمُصَلِّينَ } * { ٱلَّذِينَ هُمْ عَن صَلاَتِهِمْ سَاهُونَ } * { ٱلَّذِينَ هُمْ يُرَآءُونَ } * { وَيَمْنَعُونَ ٱلْمَاعُونَ }

(بيان)
وعيد لمن كان من المنتحلين بالدين متخلقاً بأخلاق المنافقين كالسهو عن الصلاة والرياء في الأعمال ومنع الماعون مما لا يلائم التصديق بالجزاء.
والسورة تحتمل المكية والمدنية،
وقيل: نصفها مكي ونصفها مدني.
قوله تعالى: { أرأيت الذي يكذِّب بالدين } الرؤية تحتمل الرؤية البصرية وتحتمل أن تكون بمعنى المعرفة، والخطاب للنبي صلى الله عليه وآله وسلم بما أنه سامع فيتوجه إلى كل سامع، والمراد بالدين الجزاء يوم الجزاء فالمكذب بالدين منكر المعاد
وقيل المراد به الدين بمعنى الملة.
قوله تعالى: { فذلك الذي يدعُّ اليتيم } الدع هو الرد بعنف وجفاء، والفاء في {فذلك} لتوهم معنى الشرط والتقدير أرأيت الذي يكذِّب بالجزاء فعرفته بصفاته اللازمة لتكذيبه فإن لم تعرفه فذلك الذي يرد اليتيم بعنف ويجفوه ولا يخاف عاقبة عمله السيء ولو لم يكذب به لخافها ولو خافها لرحمه.

قوله تعالى: { ولا يحضّ على طعام المسكين } الحض الترغيب، والكلام على تقدير مضاف أي لا يرغب الناس على إطعام طعام المسكين قيل: إن التعبير بالطعام دون الإطعام للاشعار بأن المسكين كأنه مالك لما يعطى له كما في قوله تعالى:
{ **وفي أموالهم حق للسائل والمحروم** }[الذاريات: 19]
وقيل: الطعام في الآية بمعنى الاطعام.
والتعبير بالحض دون الاطعام لأن الحض أعم من الحض العملي الذي يتحقق بالإطعام.
قوله تعالى: { فويل للمصلين الذين هم عن صلاتهم ساهون } أي غافلون لا يهتمون بها

ولا يبالون أن تفوتهم بالكلية أو بعض الأوقات أو تتأخر عن وقت فضيلتها وهكذا.
وفي الآية تطبيق من يكذب بالدين على هؤلاء المصلين لمكان فاء التفريع ودلالة على أنهم لا يخلون من نفاق لأنهم يكذبون بالدين عملاً وهم يتظاهرون بالإيمان.
قوله تعالى: { الذين هم يراءون } أي يأتون بالعبادات لمرآة الناس فهم يعملون للناس لا لله تعالى.
قوله تعالى: { ويمنعون الماعون } الماعون كل ما يعين الغير في رفع حاجة من حوائج الحياة كالقرض تقرضه والمعروف تصنعه ومتاع البيت تعيره، وإلى هذا يرجع متفرقات ما فسر به في كلماتهم.
(بحث روائي)
في تفسير القمي في قوله تعالى: { أرأيت الذي يكذب بالدين }
قال: نزلت في أبي جهل وكفار قريش،
وفي قوله: { الذين هم عن صلاتهم ساهون } قال: عنى به تاركين لأن كل إنسان يسهو في الصلاة قال أبو عبد الله عليه السلام: تأخير الصلاة عن أول وقتها لغير عذر.
وفي الخصال عن علي عليه السلام في حديث الأربعمائة
قال: ليس عمل أحب إلى الله عز وجل من الصلاة فلا يشغلنكم عن أوقاتها شيء من أُمور الدنيا فإن الله عز وجل ذم أقواماً فقال: { الذين هم عن صلاتهم ساهون } يعني أنهم غافلون استهانوا بأوقاتها.

وفي الكافي بإسناده عن محمد بن الفضيل قال: سألت عبداً صالحاً عليه السلام عن قول الله عز وجل: { الذين هم عن صلاتهم ساهون } قال هو التضييع.

أقول: وفي هذه المضامين روايات أُخر.
وفي الدر المنثور أخرج ابن جرير وابن أبي حاتم والبيهقي في سننه عن علي بن أبي طالب { الذين هم يراءون } قال: يراؤن بصلاتهم.
وفيه أخرج أبو نعيم والديلمي وابن عساكر عن أبي هريرة
" عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم في قوله { ويمنعون الماعون } قال: " ما تعاون الناس بينهم الفاس والقدر والدلو وأشباهه ".

وفي الكافي بإسناده عن أبي بصير عن أبي عبد الله عليه السلام في حديث قال: وقوله عز وجل: { ويمنعون الماعون }

- هو القرض تقرضه
- والمعروف تصنعه

- ومتاع البيت تعيره
- ومنه الزكاة.

أقول: وتفسير الماعون بالزكاة مروي من طرق أهل السنة أيضاً عن علي عليه السلام كما في الدر المنثور ولفظه: الماعون الزكاة المفروضة يراؤون بصلاتهم ويمنعون زكاتهم.

وفي الدر المنثور أخرج ابن قانع **" عن علي بن أبي طالب قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يقول: " المسلم أخو المسلم إذا لقيه حياه بالسلام ويرد عليه ما هو خير منه لا يمنع الماعون**
قلت: يا رسول الله ما الماعون؟
قال صلى الله عليه وآله وسلم: الحجر والحديد والماء وأشباه ذلك ".

أقول: وقد فسر صلى الله عليه وآله وسلم في رواية أُخرى الحديد بقدور النحاس وحديد الفاس والحجر بقدور الحجارة.